الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة جيلالي بونعامة خميس مليانة
كلية العلوم الاجتماعية والإنسانية
قسم علم الإجتماع

مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة الماستر في تخصص علم الإجتماع جريمة وإنحراف

بعـــنـــوان

ضحايا جرائم سرقة المنازل في المجتمع الجزائري

■ من إعداد الطالبتين
محرز أمال
محي الدين ريحاب

■ تحت إشراف الأستاذ
الدكتور بلالي عبد المالك

السنة الجامعية:2023/2022

شكروتقدير

بسم الله الرحمان الرحيم

«وقل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون»

"صدق الله العظيم"

الشكر والحمد لله أولا وأخيرا الذي وفقنا في انجاز هذا العمل على الرغم من بعض العثرات التي واجهتنا طوال هاته الدراسة

ونتقدم بكل الشكر والتقدير إلى الأستاذ المشرف "عبد المالك بلالي" الذي كان لنا خير معين وخير مستشار وموجه الذي صبر معنا طوال هذه الفترة بتوجيهاته العلمية

كما نتقدم بالشكر والعرفان إلى كل الأساتذة الذين درسونا دون إستثناء والذين قدموا لنا يد العون والنصيحة لإنجاز هاته الدراسة المتواضعة

وأتوجه أيضا بالشكر إلى كل من ساهم من قريب أو بعيد في إنجاز هذا العمل

إهداء

إلى والدتي الغالية أطال الله عمرها حفظها ورعاها.

إلى رفيقة دربي الغالية وزميلتي في هذه الدراسة "أمال"

وإلى كل الأساتذة الذين ساعدوني في إكمال هذه الدراسة وخصيصا إلى الأستاذ المشرف على مذكرتي "عبد المالك بلالي" الذي لم يبخل بوقت وجهد لمساعدتي وإلى كل الأساتذة الذين درسوني وساعدوني في مشواري العلمي

وإلى كل زميلاتي

صارة–حياة–شيماء–فتح الزهور

وإلى إبنة خالتي "نوال"

وإلى عائلتي الكريمة بأكملها والى كل من كان له دور في مساندتي إلى كل ما هو جديد سيدخل حياتي لاحقا

ريحاب

إهداء

إلى والدي الكريم حفظه الله

إلى أمي الغالية رعاها الله بفضله

إلى إخوتي وأخواتي الكرام صغيرهم وكبيرهم

إلى أبناء أخي وأولاد أختي

إلى كل صديقاتي العزيزات على قلبي

إلى كل من علمني حرفا وجعلني أصل لهذا المقام.

أمال

الملخص بالعربية

تهدف الدراسة التي بين يدينا والتي جاءت تحت عنوان "ضحايا جرائم سرقة المنازل في المجتمع الجزائري" للتعرف على مختلف السلوكيات من قبل الضحية والتي كان لها دور في وقوعه ضحية لجريمة السرقة وتأثير اللامبالاة في تعريض الأفراد لهذا النوع من الجرائم وكذا مساهمة الوضع الإقتصادي المميز.

ولدراسة هذه الظاهرة قمنا بتحديد مفاهيم رئيسية وعرضنا النظرية المعالجة من الناحية السوسيولوجية بالإضافة إلى دراسات سابقة.

ومن أجل إتمام هذه الظاهرة إستخدمنا المقابلة كونها الأكثر ملائمة لموضوعنا في ولاية عين الدفلى وتم الإعتماد على العينة القصدية ومنهج تحليل المحتوى حيث توصلت الدراسة من خلال البحث الميداني الى رفض الفرضية الاولى والتي تقول ان سلوكيات الضحية العدوانية اتجاه الاخرين جعله عرضة للسرقة وقبول الفرضية الثانية والثالثة اللتان تقولان المستوى المعيشي المميز للضحية واللامبالاته جعله عرضة للسرقة.

كما لاحظنا من خلال هاته الدراسة أن المجتمع الجزائري لا يزال يعاني من هذا النوع من الجرائم ولا تزال سرقة المنازل في تطور رهيب وتزايد ضحاياها.

الملخص بالإنجليزية

The study in our hands, which came under the title "Victims of Home Theft Crimes in Algerian Society", aims to identify the various behaviors by the victim that had a role in his falling victim to the crime of theft and the effect of indifference in exposing individuals to this type of crime, as well as the contribution of the distinguished economic situation.

To study this phenomenon, we identified key concepts and presented a theory of treatment from a sociological point of view, in addition to previous studies. In order to complete this study, we used the interview as it is the most suitable for our subject in the state of Ain Defla, and the intentional sample and the content analysis method were relied upon. his home and accepting the second and third hypothesis, which says that indifference on the part of the victim led him to be robbed, and the third, which says that the privileged economic status of the victim has a role in being robbed.

We also noticed through the study that Algerian society is still suffering from this type of crime, and home theft is still in a terrible development and its victims are increasing.

الموضوع	الصفحة
شكر وتقدير	
إهداء	
الملخص	
فهرس المحتويات	
المقدمة	ب
الفصل الأول: البناء النظري للدراسة	
1- أسباب اختيار الموضوع	1
2- أهداف الدراسة	2
3- أهمية الدراسة	2
4- الاشكالية	3
5- الفرضيات	4
6- تحديد المفاهيم	4
7- المقاربة السوسيولوجية	9
8- الدراسات السابقة	10
الفصل الثاني: جرائم السرقة في المجتمع الجزائري	
تمهيد	16
المبحث الأول: ماهية السرقة	16
1- تعريف جريمة السرقة	16
2- أركان جريمة السرقة	18
3- أنواع السرقة	21
4- السرقة في المجتمع الجزائري	22
المبحث الثاني: جريمة سرقة المنازل	23
1- تعريف سرقة المنازل	23

2- شروط المجرم لسرقة المنازل	24
3- أركان السطو على المنازل	25
المبحث الثالث: عقوبة سرقة المنازل	26
1- في القانون	26
2- في الفقه الإسلامي	27
3- في التشريع الجزائري	29
خلاصة	31
الفصل الثالث: ضحايا جريمة السرقة في المجتمع الجزائري وطرق المواجهة	
تمهيد	33
المبحث الأول: السرقة والضحية	33
1- تعريف الضحية	33
2- أصناف الضحايا	36
3- خصائص الضحية	38
4- المكانة السوسيو إقتصادية للضحية	40
5- الجانب النفسي للضحية	41
المبحث الثاني: ضحية سرقة المنازل في القانون الجزائري	42
1- الضحية في القانون الجزائري	42
2- حقوق الضحايا في القانون الجزائري	42
3- حق ضحايا سرقة المنازل	47
خلاصة	49
الفصل الرابع: الإجراءات المنهجية للدراسة	
تمهيد	51
1- الحيز الزماني للدراسة	51
2- الحيز المكاني للدراسة	51
3-المنهج وكيفية اختياره	51

4-العينة وكيفية إختيارها	52
5-أدوات جمع البيانات	53
الفصل الخامس: بناء وتحليل بيانات الدراسة الميدانية	
تمهيد	55
1- تحليل البيانات العامة	55
2- تحليل بيانات الفرضية 1	57
3- تحليل بيانات الفرضية 2	59
4- تحليل بيانات الفرضية 3	62
5- استنتاج الفرضيات	65
6- الاستنتاج العام	66
الخاتمة	69
قائمة المراجع	71
الملاحق	78

المقدمة

تُعَدُّ جرائم سرقة المنازل من أكثر الجرائم انتشارًا وتأثيرًا في المجتمع الجزائري. فهي تشكل تهديدًا مستمرًا لسلامة وأمان المواطنين واستقرارهم النفسي والمادي. يُعَدُّ المنزل ملاذًا آمنًا يجب أن يشعر فيه الأفراد بالأمان والسكينة، ولكن جرائم السرقة تنتهك هذا الشعور وتخلق جوًا من عدم الأمان والخوف في الأسر والمجتمعات.

تعتبر الجرائم المنزلية في الجزائر ظاهرة متفشية تؤثر على جميع شرائح المجتمع، بدءًا من العائلات ذات الدخل المحدود حتى العائلات ذات الثروات الكبيرة. تتنوع طرق تنفيذ هذه الجرائم، حيث يستخدم اللصوص تكتيكات متطورة مثل الكسر والسرقة أثناء غياب السكان، أو الاستيلاء على الممتلكات بعد تهديد الأفراد بالعنف أو الاعتداء عليهم.

يعود الارتفاع المستمر في حالات سرقة المنازل في الجزائر إلى عدة عوامل. أحد هذه العوامل هو الفقر والبطالة، حيث يلجأ بعض الأفراد إلى الجريمة كوسيلة لتحقيق الربح السريع. بالإضافة إلى ذلك، يُعَدُّ النقص في الإجراءات الأمنية ونظام العدالة القانونية ضمن المجتمع الجزائري عاملاً مهمًا في انتشار هذه الجرائم. يشعر العديد من المواطنين بالإحباط تجاه العدالة وعدم قدرتها على توفير الحماية الكافية لهم ولممتلكاتهم.

وتأتي الجرائم المنزلية في الجزائر بتداعيات سلبية على الضحايا. إذ يتعرضون لخسائر مادية جسيمة نتيجة سرقة الممتلكات الثمينة، مثل المال والمجوهرات والأجهزة الإلكترونية. بالإضافة إلى ذلك، فإن الإعتداء على الأمان النفسي والخصوصية في المنزل يتسبب في تأثيرات نفسية وعاطفية سلبية على الضحايا وأفراد عائلاتهم. يشعر الضحايا بالاضطراب والقلق المستمر وفقدان الثقة في الأمان الشخصي والمجتمعي.

بالإضافة إلى الآثار الشخصية، تؤثر جرائم سرقة المنازل أيضًا على المجتمع بشكل عام. فالاستمرار في ارتفاع حالات السرقة يؤدي إلى زعزعة الاستقرار الاجتماعي والاقتصادي والنفسي. قد يترك هذا الارتفاع أثرًا سلبيًا على صورة الجزائر وسمعتها، ويقلل من جاذبية الاستثمار ويزيد من الشعور بعدم الأمان لدى السكان والزوار.

إن فهم العوامل المؤثرة في جرائم سرقة المنازل وتحليل آثارها على الضحايا والمجتمع بشكل عام يعد أمرًا بالغ الأهمية. إنها تسلط الضوء على حاجة ملحة لاتخاذ إجراءات فعالة للحد من هذه الجرائم وتعزيز الأمان في المجتمع الجزائري. ينبغي أن تتضمن هذه الإجراءات التوعية والتثقيف بشأن السلوكيات الوقائية والتدابير الأمنية المناسبة. كما يجب تعزيز نظام العدالة لضمان تقديم العدالة والعقاب للجناة.

تهدف هذه المذكرة إلى تسليط الضوء على ضحايا جرائم سرقة المنازل في المجتمع الجزائري وتحليل الآثار السلبية التي يتعرضون لها. ستناقش المذكرة أيضًا العوامل الرئيسية التي تسهم في انتشار هذه الجرائم وتقديم توصيات لتعزيز الأمان وحماية الضحايا. يهدف هذا البحث إلى إلقاء الضوء على أهمية مكافحة جرائم سرقة المنازل في الجزائر والعمل نحو بناء مجتمع آمن ومستقر يحقق رفاهية جميع أفراده.

الفصل الأول

البناء النظري للدراسة

1- أسباب اختيار الموضوع:

إن عملية إختيار موضوع الدراسة هو من أولى الخطوات المنهجية لإعداد بحث علمي، كما أنه لا يتم اعتباطا أو بمحض الصدفة بل يخضع لعدة عوامل ذاتية وموضوعية تتضافر فيما بينها لتجعل الباحث يميل إلى موضوع دون سواه وتجعله مستعدا للقيام به، حيث أنه هناك أسباب ذاتية وموضوعية دعتنا إلى إختيار هذا الموضوع والتي تتمثل في:

أ-أسباب ذاتية:

- تتعلق هذه الأسباب بالدرجة الأولى إلى الرغبة الشخصية بدراسة هذا الموضوع والتعمق فيه، إلى جانب التعرف على كل ما يتعلق به وميولنا الذاتي لمجال الجريمة، وما مدى تأثيره على الحياة الخاصة لنا وللغير ومختلف الشخصيات.

- معايشة الظاهرة وملاحظتها من خلال تعرض جيراننا لظاهرة السطو والسرقة على المنازل والآثار التي تركتها على الضحايا.

-الفضول العلمي والرغبة في معالجة الموضوع، كما أن فعل البحث والتقصي النظري والميداني يؤدي بلا شك إلى الوصول إلى مجالات أوسع للتنمية الذاتية وتحقيق التعلم والمعرفة.

ب-أسباب موضوعية:

- يعتبر موضوع جرائم سرقة المنازل من المواضيع المنتشرة بكثرة خاصة في المجتمع الجزائري كما يعتبر ذات قيمة علمية مفيدة في مجال علم الاجتماع عامة والجريمة والانحراف خاصة، والتي يجب ترصدها باستمرار ومعالجتها في صورة بحث علمي كونه موضوع حديث الدراسة ومختلف عن أشكال التجريم الجديدة ومن ناحية أخرى يعالج الجريمة.

- القيمة العلمية لموضوع دراستنا كونه من المواضيع الأكثر انتشارا في المجتمع الجزائري ولكنه الأقل دراسة عليه.

2- أهداف الدراسة:

- محاولة معرفة مدى دور الضحية في السطو عليه وذلك من خلال سلوكياته العدوانية اتجاه الآخرين أو الكشف عن امتيازاته وما عليه من مقدرات ثمينة.

- محاولة معرفة أن اللامبالاة من قبل الضحية تجاه منزله جعله يتعرض للسطو.

- محاولة الكشف عن الخصائص الإجتماعية والإقتصادية والثقافية لضحايا سرقة المنازل ومعرفة الاسباب التي جعلتهم معرضين للسرقة.

3- أهمية الدراسة:

لكل دراسة علمية أهمية تدفع الباحث لسير أغوارها، تنبع أهميتها من أهمية الموضوع المتناول في الدراسة، وعليه يكتسي هذا البحث أهمية يمكن توضيحها في الجوانب التالية:

-تبرز أهمية هذه الدراسة من خلال فتحها المجال لنا للتحقق سوسيولوجيا من صحة الفرضيات التي شملها موضوع البحث.

-تتمثل أهمية هذه الدراسة في كونها تعالج مشكلة اجتماعية تعتبر من أهم المشكلات التي قد يتعرض لها الفرد والمجتمع ألا وهي السرقة. محاولين التعرف على أبعاد الظاهرة اجتماعيا وثقافيا، كما أنها تساعد في فهم أفضل لأكثر العوامل ارتباطا بهذه الجريمة.

-تقدم هذه الدراسة كخدمة تفيد الجهات المختصة في مجال الجريمة والانحراف بغرض إمداد المسؤولين ببيانات وقاعدة معلومات وتوصيات مستمدة في الدراسة الميدانية نأمل أن تساهم في وضع الحلول والبرامج اللازمة في مجال مكافحة السرقة.

-تفاقم ظاهرة السرقة في المجتمع الجزائري في الآونة الأخيرة على الأقل على مستوى الخطاب الصحفي.

-انتشار السرقة والنهب بصورة واضحة داخل المجتمع، بحيث أصبح الإنسان غير آمن على نفسه وممتلكاته.

4- الاشكالية:

تعتبر الجريمة ظاهرة عالمية مست معظم المجتمعات بالرغم من اختلاف الثقافة والعقيدة والتطور لهذه المجتمعات، فهي قديمة قدم الإنسانية وتوصم بأنها أكثر الظواهر الاجتماعية خطورة على أمنها واستقرارها.

ومن بين الجرائم الأكثر انتشارا في المجتمعات جريمة السرقة لتي تتغير أساليبها ووسائلها وتتعدد أشكالها تبعا لتغير المجتمع والتطور التكنولوجي المصاحب لهذا التغير حيث أصبحت من العقبات الكبرى التي يعاني منها الكثير من المجتمعات، نتيجة الأضرار التي تلحق به سواء مادية او معنوية (نفسية).

والمجتمع الجزائري كغيره من المجتمعات يعاني من هذه الظاهرة وهي في تفشي كبير، حيث تعددت أساليبها من الأساليب التقليدية إلى الحديثة المستندة على التكنولوجيا الحديثة ووسائل الاعلام والاتصال والافلام البوليسية.

وعرفت جريمة السرقة بكثرة أنواعها وأساليبها من أهمها سرقة المنازل أي ممتلكات البيوت من نقود وذهب وأثاث وأشياء ذات قيمة حتى ولو كانت معتبرة فتعد من الجرائم القديمة والمنتشرة منذ القدم اذ أن المجرمين سارقي البيوت اعتمدوا على تطوير أساليبهم وتقنياتهم الإجرامية حيث لم تعد الأساليب القديمة والبدائية تتناسب مع أنظمة البيوت وتطور العمارات الجارية، خاصة أن الجميع قد تفطنوا الى هذا. لذا يفضل اللصوص استخدام حيل وخطط جديدة للوصول الى مبتغاهم وعزوفهم من استعمال الوسائل التقليدية في السرقات ككسر الأبواب والدخول من النوافذ مستبدلين إياها بأساليب حديثة كرفع الباب الخارجي باستعمال "الراس كلو "او الآلة القاطعة للزجاج وهي اداة جديدة تمكنهم من دخول البيت بسهولة، حيث ان بعض اللصوص يعملون على تعطيل كاميرات المراقبة والاجهزة الامنية بتنفيذ جرائمهم وهذا من خلال اعتمادهم على الفيديوهات المصورة عبر الانترنت في الاطلاع على أحدث الأساليب والطرق في السطو عبر العالم وتطويرها وتطبيقها في الجزائر.

ومع الارتفاع الكبير لجريمة سرقة المنازل في المجتمع الجزائري وتطور أنماطها يتضاعف ضحايا هذا النوع من الجرائم ويتزايد حجم الإيذاء والضرر ليجد هؤلاء أنفسهم واقعيين ضحية لهذه الحوادث.

وقدديكون وارتفعت الجريمة في المجتمع الجزائري بشكل رهيب، حيث سجلت الشرطة الجزائرية ارتفاعا في معدل الجريمة في البلاد بنسبة 14.71 بالمئة خلال عام 2021 مقارنة بعام 2020، وخاصة في العاصمة والمدن الكبرى، حيث سجلت الشرطة قرابة 300 ألف جريمة خلال العام الماضي. وفي جرائم السرقة بلغ

عدد المركبات المسروقة بلغ 1535 مركبة تورط فيها 605 أشخاص، وتمكنت مصالح الشرطة من استرداد 836 مركبة من مجموع المسروقات، إضافة إلى استرجاع 229 مركبة كانت محل بحث ورصد من قبل الشرطة الدولية (الإنتربول)، وتوقيف 40 شخصا مبحوثا عنهم بناء على مذكرة توقيف دولية[1].

ومن خلال كل هذه المعطيات يتبادر الينا السؤال التالي:

هل للوضع الاقتصادي ولسلوكيات الضحية دور في تعرضه للسرقة؟

والأسئلة الفرعية التالية:

- هل لسلوكات الضحية العدوانية اتجاه الاخرين جعله عرضة للسطو؟

- هل للمستوى المعيشي المميز للضحية سبب في تعرضه للسرقة؟

- **الفرضيات:**

- سلوكيات الضحية العدوانية اتجاه الاخرين والكشف عن مكنوزاته جعله عرضة لسرقة منزله.

- اللامبالاة من قبل الضحية أدي به لتعرض للسرقة.

- الوضع الاقتصادي المميز للضحية له دور في تعرضه للسرقة.

6- تحديد المفاهيم:

أ- الضحية:

- **التعريف اللغوي**

- الضحية لغة هي الضحوة عن ابن الاعرابي كما ان الفدية هي الفداة وضحاه، معناه آتاه ضحى، وضحى بالشاة بمعنى ذبحها، وضحى النحر هذا هو الأصل والضحية ما ضحيت به[2].

---

[1] الشرطة الجزائرية: معدّل الجريمة ارتفع خلال 2021 والعدد ناهز 300 ألف، فبراير 2021، رابط الموقع: https://www.maghrebvoices.com/algeria/2022/02/11

[2] هشام محمد علي سليمان، **مدى التزام الدولة بتعويض ضحايا الجريمة الارهابية بين الشريعة الاسلامية والقانون الوضعي**، رسالة ماجستير، كلية الدراسات العليا، تخصص سياسة جنائية، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، 2005، ص 15.

– وجاء في المعجم الوسيط ان الضحية بمعنى ضحا، ضحوا، وضحوا، وضحيا اي إذا برز للشمس ويقال ضحا ظل فلان اي بمعنى مات فيبس نباتها وفلان جاءه في الضحى وضحى بالشاه ونحوها إذا ذبحها في الضحى يوم عيد الأضحى[1].

– قال الله عز وجل: (وَأَنَّكَ لَا تَظْمَواْ فِيهَا وَلَا تَضْحَى) (119) (سورة طه)[2].

– وجاء في تفسير ابن كثير للقران الكريم: " قرن بين الجوع والعرى لان الجوع ذل الباطن، والعرى ذل الظاهر، وهذان أيضا متقابلان، فالظمأ حر الباطن، وهو العطش والضحى: حر الظاهر"[3].

– الضحية: ما ضحيت به، وضحا الرجل ضحوا وضحو وضحيا برز للشمس، لا يؤذيك حر الشمس، وقال الفراء: لا تضحى لا تصيبه شمس مؤدية.

– وضاحية كل شيء: ما برز منه، وضحا الشيء واضحيته انا أي اظهرته.

– وضواحي الانسان ما برز منه للشمس كالمنكبين والكتفين ابن بري: والضواحي من الانسان كفاه ومتناه[4].

– فالضحية الميت وهو الذي لا يستره من الأذى ساتر، فيتضرر بضحيانه او به ويصير ضحية متى انكشف وبدا بفقد المحيطين والمانعين[5].

والمدلول اللغوي للضحية هي كلمة تستخدم لوصف الشخص أو الجهة التي تتعرض للضرر أو الإيذاء بسبب سلوك أو فعل آخرين. يمكن استخدام هذه الكلمة في سياقات مختلفة مثل الجرائم، الكوارث الطبيعية، الحروب، الاعتداءات، الاحتيال، الظلم، وغيرها. ويمكن أن تكون الضحية فرداً أو جماعة، وقد يتعرضون للضرر المادي أو النفسي أو الاجتماعي.

---

[1] اللغة العربية، مجمع معجم الوسيط، ج1، ص 535.

[2] القرآن الكريم، سورة طه، الآية 119.

[3] للمحافظ ابي الفراء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي، **تفسير القرآن العظيم الجزء الخامس (الاسراء المؤمنون)**، ط1، دار طيبة للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، 1999، ص 320.

[4] ناصر بن مانع بن علي آل بهيان، **الحكيم دور الضحية في حدوث الجريمة (دراسة وصفية تحليلية ميدانية على ضحايا جرائم السرقات في مدينة الرياض)**، أطروحة دكتوراه الفلسفة في العلوم الأمنية، كلية الدراسات العليا، قسم العلوم الاجتماعية، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، 2007، ص 15.

[5] المرجع نفسه، ص 16.

- التعريف الاصطلاحي:

أما اصطلاحا حسب تعريف كارمن فإن الضحية هو أي شخص يعاني من أذى أو خسارة أو صعوبات لأي سبب، ممكن تعريف مصطلح "الضحية ويمكن تمييز ضحية الجريمة في المفهوم عن المعنى العام للضحية المشار إليه سابق على أنه الشخص الذي عانى من خسارة مباشرة أو غير مباشرة إما خسارة جسدية أو عاطفية جسدية بسبب فعل شخص آخر يسمى "الجاني"، وحسب إعلان الأمم المتحدة بشأن المبادئ لتوفير العدالة لضحايا الجريمة وإساءة استعمال السلطة[1]. فإن الضحايا هم:

- الأشخاص الذين أصيبوا بضرر فردي أو جماعي بما في ذلك الضرر البدني أو العقلي أو المعاناة النفسية أو الخسارة الاقتصادية أو الحرمان بدرجة من التمتع بحقوقهم الأساسية عن طريق أفعال أو حالات إهمال تشكل انتهاكا للقوانين الجنائية النافذة فيالدول الأعضاء بما فيها القوانين التي تحرم الإساءة الجنائية لاستعمال السلطة.

- يمكن اعتبار شخص ما ضحية بمقتضى الإعلان بصرف النظر عما إذا كان مرتكب الفعل قد عرف أو قبض عليه أو قوضي أو أدين، وبصرف النظر عن العلاقة الأسرية بينه وبين الضحية ويشمل مصطلح "الضحية" أيضا، حسب الاقتضاء، العائلة المباشرة للضحية الأصلية أو معاليها المباشرين والأشخاص الذين أصيبوا بضرر من جراء التدخل لمساعدة الضحايا في محنتهم أو لمنع الإيذاء.

- تستخدم عبارة ضحايا الجريمة لتشمل شخصا، جماعة أو كيانات تعاني من أذى أو خسارة بسبب نشاط غير مشروع، وقد يكون الإيذاء بدنيا أو نفسيا أو اقتصاديا ويشمل هذا ضحايا الغش أو المشاريع المالية، الأعمال وحتى الحكومة [2].

- التعريف الإجرائي:

يقصد بالضحية الشخص الذي أصيب بضرر إما فردي أو جماعي بما في ذلك الضرر البدني والعقلي (معاناة نفسية) والخسارة الإقتصادية. والحرمان من التمتع بحقوقهم الأساسية، عن طريق أفعال أو حالات إهمال تشكل انتهاكا للقوانين الجنائية النافذة.

---

[1] قميدي محمد فوزي، **علم الضحية وإسهاماته في الحقل الجنائي**، مجلة متون، المجلد 09، العدد 04، جامعة الدكتور موالي الطاهر، سعيدة، 2018، ص 35.

[2] المرجع نفسه، ص 36.

ب- السرقة:

- **التعريف اللغوي:** قال ابن فارس:" سَرَقَ السين والراء والقاف أصلٌ يدلُّ على أَخْذ شيء في خفاءٍ وسِتر. يُقال: سَرَقَ يَسْرق سَرِقَةً. والمسروق سَرَقٌ. واستَرَقَ السَّمع، إذا تسمَّع مختفياً".

وجاء في القاموس المحيط: " سَرَقَ منه الشيءَ يَسْرِقُ سَرَقاً، مُحرَّكةً، وككتِفٍ، وسَرَقَةً، مُحرَّكةً، وكفَرِحَةٍ، وسَرْقاً، بالفتحِ، واسْتَرَقَهُ: جاءَ مُسْتترِاً إلى حِرْزٍ، فأَخَذَ مالاً لِغَيْرِهِ، والاسْمُ: السَّرْقَةُ، بالفتحِ، وكفَرِحَةٍ وكَتِفٍ". وفي لسان العرب: "واسْتَرق السمْعَ أي استَرَق مُستخفِياً، ويقال هو يُسارِق النظَر إليه إذا اهْتَبَل غَفلتَه لينظر إليه ...وسَرِقَ الشيءُ سَرَقاً خَفِيَ".

فنخلص من ذلك أن السرقة في اللغة: أخذ الشيء خفية[1].

- **التعريف الاصطلاحي**[2]:وأما تعريف السرقة في الاصطلاح: فهو لا يخرج عن التعريف اللغوي؛ ولهذا لم يزد جمهور الفقهاء من الحنفية والمالكية والشافعية والحنابلة في تعريف السرقة عن التعريف اللغوي فقالوا: هي: " أخذ المال على وجه الخفية والاستتار"؛ ولهذا اكتفى بعض الفقهاء في تعريفهم للسرقة- بعد أن ذكر التعريف اللغوي بقولهم "وفي الشريعة هي هذا أيضاً".

وغالب الفقهاء ضمَّنوا تعريف السرقة شروط تحققها، بحسب اختلافهم في هذه الشروط، فنجد عند الحنفية أنها " أَخْذُ مُكَلَّفٍ خُفْيَةً قَدْرَ عَشَرَةِ دَرَاهِمَ مَضْرُوبَةٍ مُحْرَزَةٍ بِمَكَانٍ، أَوْ حَافِظٍ بلا شبهة "، فهنا نصوا على مقدار النصاب عندهم وهو عشرة دراهم، كما ذكروا أنواع الحرز.

وعند المالكية:" أَخْذُ مُكَلَّفٍ حُرًّا لَا يَعْقِلُ لِصِغَرِهِ، أَوْ مَالًا مُحْتَرَمًا لِغَيْرِهِ، نِصَابًا أَخْرَجَهُ مِنْ حِرْزِهِ، بِقَصْدٍ وَاحِدٍ خُفْيَةً لَا شُبْهَةَ لَهُ فِيهِ "، وأشار المالكية هنا إلى نوع من السرقة وهو الخطف للآدميين، كما ذكروا شرط إخراج المسروق من الحرز.

وعند الشافعية: " أَخْذُ المال خُفْيَةً ظُلْمًا مِنْ حِرْزِ مِثْلِهِ بِشُرُوطٍ"، وذكر الشافعية هنا في الحرز أن يكون مناسباً للمال المسروق، كما أجملوا بقية الشروط في قولهم: "بشروط".

---

[1] فراس سعدون فاضل، **تكرار السرقة والأحكام المترتبة عليه في الفقه الإسلامي**، مجلة كلية العلوم الإسلامية، المجلد السابع، العدد الثالث عشر، جامعة الموصل، العراق، 2013، ص 4.

[2] المرجع نفسه، ص 5-6.

وعند الحنابلة: "أخذ مال محترم لغيره، وإخراجه من حرز مثله، لا شبهة له فيه على وجه الاختفاء". وقد اشترط الحنابلة هنا شرط المال المسروق أن يكون محترماً، وأن يخرج من الحرز المناسب لذلك المال المحترم، مع انتفاء شبهة تملك المال عن السارق.

ويمكن تعريف السرقة بتعريف مختصر يوافق ما عليه جمهور الفقهاء وهو أن السرقة هي: " أخذ مال خفية من حرز مثله"، ويلحظ أن هذا التعريف قيّد الأخذ بكونه خفية، وهو المتوافق مع تعريف السرقة في اللغة وفي الشرع، ثم فيه ذكر الحرز وأنه لابد أن يكون متوافقاً مع المال المحرز[1].

– **التعريف الإجرائي:** هو سلوك إجرامي يهدف لسلب ممتلكات الآخرين بالنهب والاختلاس والاحتيال دون رضى صاحب الملك ومن يقوم بهذا الفعل يسمى باللص أو السارق.

ج– الجريمة:

– **التعريف اللغوي:** الجريمة لغة من فعل جرم، بمعنى تعدى، ويقال جرم يجرم جرما، وأجرم اجراماً، فهو مجرم، وجرم عليهم جريمة، أي جنى عليهم جناية، فالجارم: الجاني، والمجرم[2] ويورد المعجم الوسيط، الجريمة من جرم، فيقول جرم: أذنب، ويقال: جرم نفسه وقومه، وجرم عليهم وإليهم: جنى جناية[3]، كما جاء في التنزيل قول الله تعالى (ولا يجرمنكم شنآن قوم على ألا تعدلوا اعدلوا هو أقرب للتقوى) (المائدة، أية 8)[4].

وقد عرفها " غيث " في قاموس علم الاجتماع: بأنها سلوك ينتهك القواعد الأخلاقية التي وضعتها الجماعة جزاءات سلبية ذات طابع رسمي[5]، ويراها " عبد الهادي الجوهري " بأنها تشمل كل خروج عن القيم والمعايير والعادات والتقاليد الاجتماعية التي يعتمدها المجتمع في سلوكية أفراده.

–**التعريف الإصطلاحي:** الجريمة هي عمل يقوم به فرد أو مجموعة من الأفراد يخالف القانون أو النظام القانوني الذي يسري في المجتمع الذي يعيشون فيه. وتعتبر الجريمة عملًا غير قانوني يمكن أن يتسبب في مساءلة أو محاسبة الفاعلين أمام السلطات القضائية.

---

[1] فراس سعدون فاضل، **المرجع السابق**، ص 6.

[2] ابن منظور، **لسان العرب**، لبنان، دار صادر للطباعة والنشر،1997، ص 412.

[3] مجمع اللغة العربية، **المعجم الوسيط**، القاهرة، دار المعارف، ط 2،1972، ص118.

[4] القرآن الكريم، سورة المائدة، الآية 08.

[5] محمد عاطف غيث، **قاموس علم الاجتماع**، القاهرة، دار المعرفة الجامعية،1996، ص 94.

وتشمل الجرائم عدة أنواع منها الجنائية والجنحة والمخالفات البسيطة، وتختلف تعريفات الجرائم وفقا للتشريعات والقوانين التي تسري في المجتمع المعين. وتشمل الجرائم أفعالاً كالقتل، والسرقة، والتزوير، والاحتيال، والعنف، والتهديد، والاغتصاب، والإرهاب، وغيرها.

وتعد الجريمة ظاهرة اجتماعية معقدة يتأثر بها الفرد والمجتمع بشكل كبير، وتتطلب جهوداً واسعة لمكافحتها والحد منها، وذلك من خلال إعداد وتطبيق القوانين والعقوبات المناسبة وتوعية المجتمع بأهمية الامتثال للقوانين والتزامه بها[1].

- **التعريف الاجرائي:** هو كل فعل يتم ارتكابه ويكون منافيا للنظم الاجتماعية السائدة، وخروج عن القانون وهذا ما يسمى بالسلوك الاجرامي.

7- المقاربة السوسيولوجية:

نظرية أسلوب الحياة:

هو لازمة الكلام في نظريّة الشخصيّة لألفرد أدلر، فإنّ الشخص إنّما يلعب دوره على أساس نمط أو أسلوب حياته، والسلوكيات التابعة لأسلوب الحياة. وأسلوب الحياة هو الذي يحدّد النوع الخاص وردة فعل الأشخاص في مواجهة العقبات والمشاكل. ولا بدّ من الإشارة إلى أنّ نسيج أسلوب الحياة يتبلور منذ مرحلة الطفولة. وكلّ إنسان يقطع في الحياة مساره الخاصّ بشكل فريد لا يشبه الآخرين، كما أنّ نمط حياة كلّ شخص يتبلور منذ الأسابيع الأولى من حياته. ونوع ردود الأفعال والسلوكيات ونظرات أفراد الأسرة هي التي تصوغ نمط حياة الفرد وأسلوبها. إن أسلوب الحياة هو الشاخص الذي تُصاغ ردود أفعالنا بموجبه، ونفكّر وندرك ونتصرّف على أساس، فالأساليب التي نختارها للمواجهة مع تحدّيات الحياة إنّما تنشأ من أسلوب الحياة، والعقائد والفرضيّات الأساسيّة التي ينظّم الشخص واقعيّاته على أساسها، وتكتسب معناها في خضمّ أحداث الحياة، تبلور أسلوب ونمط حياته. إن نمط الحياة يعمل على توحيد جميع أفعالنا، ويتشكل من مجموع قيَمنا وأفهامنا في علاقتنا مع أنفسنا والآخرين والعالم. إنّ أسلوب الحياة هو نمطنا الخاصّ للمضي نحو تحقيق الغاية من الحياة، فنحن عندما نسعى إلى تحقيق الأهداف المهمّة بالنسبة لنا، نكون قد عملنا على صياغة نمط حياتنا. وأسلوب الحياة هو الذي يحدّد كيف يتأقلم الشخص مع عقبات الحياة، وما هي

[1] فتحي رمضان السني، **طرق تعاطي وسائل الإعلام مع الظواهر الإجرامية وانعكاساتها على المجتمع**، كلية الآداب، غريان، جامعة الجبل الغربي، ليبيا، 2018، ص 6.

السبل التي يجتازها من أجل الوصول إلى أهداف الحياة. يذهب ألفرد أدلر إلى الاعتقاد بأن نمط الحياة يتبلور منذ الأعوام الأولى من الحياة، وتبعًا لذلك يسعى الشخص بطريقته الخاصّة من أجل الحصول على التفوّق أو الكمال. ويرى أدلر أنّ نمط الحياة يتبلور على أساس كيفيّة تفوّق الشخص على سلسلة من العقد النفسيّة. ويصعب تغيير أسلوب الحياة بعد بلوغ الطفل السنة الرابعة أو الخامسة من عمره. ويمكن إدراك أسلوب حياة الأشخاص وفهمها من خلال طريقة مواجهة الأفراد لتكاليف الحياة الخمسة، وهي: النمو الذاتيّ، والأمور المعنويّة، والعمل والمهنة، والتعاطي مع المجتمع، والحبّ[1].

ومما سبق نستنتج أن نظرية أسلوب الحياة والتي تنص على أن الشخص يلعب دورا في نمط حياته والسلوكيات التابعة لأسلوب حياته وهذا ما يصب في مصلحة الفرضيتين القائلتان اللامبالاة من قبل الضحية وسلوكياته مع الغير جعله عرضة للسرقة أي أن للضحية أسلوب حياة خاص به واساليب واضحة أدت بالمجرم لمعرفتها بسهولة ما جعل منه طعما.

8- الدراسات السابقة:

تعد الدراسات السابقة من الأمور المهمة في البحث الإجتماعي حيث تعطي للباحث انطلاقة فعالة من خلال التجارب ونتائج الآخرين في الموضوع نفسه أو موضوع مشابه له كالتقنيات المستعملة والإجراءات المنهجية.

8-1- الدراسة عربية: وسيم أحمد حسن مبارك[2]

هدفت دراسة الباحث الى:

- التعرف على حجم جرائم السرقة والسطو في محافظات غزة.
- التعرف على الخصائص الإجتماعية والإقتصادية لمرتكبي جرائم السرقة والسطو في محافظات غزة.
- تحديد العوامل التي تؤدي إلى إرتكاب جريمة السرقة والسطو.

---

[1] أمير قربان بور لفمجاني، **نقد المباني الأنثروبولوجي لأسلوب الحياة، قراءة دينية في نظرية علم النفس الفردي عند "أدلر"**، المركز الاسلامي للدراسات الاستراتيجية، العدد 23، 2021، ص 92-117.

[2] وسيم أحمد حسن مبارك، **جريمة السرقة والسطو في محافظات غزة، دراسة جغرافيا الجريمة**، دراسة للحصول على درجة الماجستير في الجغرافيا بكلية الآداب في الجامعة الاسلامية بغزة، يناير، 2017.

– التعرف على بعض الآثار الاجتماعية والاقتصادية والنفسية لمرتكبي جرائم السرقة في محافظات غزة.

– إبراز دور القانون الفلسطيني اتجاه جرائم السرقة والسطو في محافظات غزة.

وقد طرح مجموعة من التساؤلات أهمها:

– ما الجريمة وما دوافعها وما أسبابها وما أركانها؟

– ما الخصائص الأولية الإجتماعية والاقتصادية للجناة في محافظات غزة؟

– ما القوانين التي تعمل على الحد من الجريمة؟

– هل يوجد علاقة بين جريمة السرقة والسطو ومكان كل منها؟

وتبنى فرضيات منها:

– توجد علاقة ذات دلالة احصائية بنسبة 5% بين العمر وجريمة السرقة والسطو في محافظات غزة.

– توجد علاقة ذات دلالة احصائية بنسبه 5% بين الكثافة السكانية وجريمة السرقة والسطو في محافظات غزة.

– توجد علاقة ذات دلالة بنسبة 5% بين نوع التجمع وجريمة السرقة والسطو في محافظات غزة.

– توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بنسبه 5% بين المستوى التعليمي وجريمة السرقة والسطو في محافظات غزة.

واستعان بالمنهج:

المنهج الوصفي/ المنهج التاريخي/ التحليلي/ الديناميكي.

واستعمل أداة الاستبيان معتمدا على عينة محكومي ومرتكبي جريمة السرقة والسطو في كافة مراكز الاصلاح والتأهيل في محافظات غزة عددهم 132 نزيل.

توصل الى النتائج التالية:

– بينت الدراسة الميدانية والاستطلاعية أن لجريمة السرقة والسطو العديد من العوامل السببية للجريمة منها الاسباب الاقتصادية والاجتماعية والدينية.

– اتضح من خلال الدراسة أن جريمة السرقة والسطو في محافظات غزه في تزايد مستمر وان كانت في تذبذب من نسبه الى أخرى فقد بلغت 612 جريمة سنة 2000 ثم ارتفعت الى 2143 جريمة سنة 2005 ثم انخفضت الى 1586 جريمة سنة 2007 ثمارتفعت أن وصلت بشكل كبير وملحوظ عام 2015 فبلغت 8765.

– أكدت الدراسة الميدانية أن السبب الرئيسي في ارتفاع جريمة السرقة والسطو هو الأوضاع الاقتصادية التي يمر بها سكان محافظات غزة والتي كانت تنتج من عدم توفر فرص العمل.

8-2- الدراسة الجزائرية: مقورة مصطفى[1]

تهدف هذه الدراسة الى الحديث عن الشروع في جريمة السرقة وأحكام الشروع ونطاق تطبيقيه وأركانه وعقوبته وبيان موقف التشريع الجزائري من الشروع وأحكام القضاء منه.

وقد طرح مجموعة من التساؤلات:

– ماهية الشروع في السرقة وأنواعه؟

– هل للعقاب على الشروع في السرقة مثل العقاب على الجريمة الكاملة؟

استعان بالمنهج:

منهجية البحث التحليلي

وقد توصل الى النتائج التالية:

– أركان جريمة السرقة هما ثلاث ركن مادي وهو الاختلاس والركن المعنوي هو القصد الجنائي اي نية التملك ومحل السرقة تسري على جرائم الشروع جميع الظروف المستندة المنصوص عليها سواء كانت الجريمة تامة ام كانت تحت تحقيق العقاب.

–عقوبة الشروع في السرقة في القانون محددة بنصوص قانونية...

[1] مقورة مصطفى، **الشروع في جريمة السرقة**، مذكرة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في الحقوق، تخصص القانون الجنائي والعلوم الجنائية، (2019-2020).

– تصنع حدود المقدر للعقوبة وتترك للقاضي السلطة التقديرية في حدود القانون.

8-3- الدراسة الاجنبية: تام ناي نجوين كواتش[1]

الغرض من هذه الدراسة هو فحص تأثير أنواع معينة من حماية المنزل للقلق بشأن السطو بشكل فردي وتبحث هذه الدراسة أيضا على التأثيرات المحتملة وتبحث أيضا على العلاقة بين الوصاية على المنزل والقلق من السطو.

تناولت هذه الدراسة ايضا اذ أن الجنس ما قبل السطو للإيذاء له أي تأثير معتدل على العلاقة بين التأمين على المنزل والقلق بشأن السطو

وقد طرح تساؤل:

– ما هو الخوف؟

وتبنى فرضيات منها:

– ترك الأضواء مضاءة أثناء التواجد بعيدا عن المنزل يرتبط سلبا بقلق حول السطو.

– يرتبط وجود إقفال إضافية بشكل سلبي بالقلق بشأن السطو...

– يرتبط وجود نظام إنذار ضد السرقة بشكل سلبي بالقلق بشأن السطو.

استخدمت هذه الدراسة:

– اختيار نظرية الإجرام والضحية في سياتل.

– تم جمع بيانات المسح في سياتل.

– تم إستخدام بيانات عن أعداد الجرائم على مستوى التعداد السكاني.

[1] تام نجوين كواتش، **إستخدام حماية المنزل والقلق بشأن السطو**، أطروحة مقدمة في استيفاء جزئي للمتطلبات، درجة الماستر في العلوم، مدرسة اندرويونغ للدراسات السياسية، ولاية جورجيا، 2016.

النتائج:

– إن الانخراط في بعض أنواع الوصاية على المنزل قد يأتي بنتائج عكسية ويحقق المزيد من الضرر النفسي.

– وجود سياج حول المنزل يجعل السكان يقلقون أكثر، يدعم فكرة عقلية التحصين أي أن السياج يحث السكان على التركيز على حماية منزلهم والقليل من التفاعل بينهم.

الفصل الثاني

جرائم السرقة في المجتمع الجزائري

تمهيد

تعد جرائم السرقة من الجرائم الشائعة في المجتمع الجزائري، وتشمل سرقة الممتلكات الخاصة والعامة مثل السيارات والمحلات التجارية والمنازل، وتؤدي إلى خسائر مادية ونفسية للضحايا وتعكر الأمن والاستقرار في المجتمع. وتتعدد أسباب ارتفاع جرائم السرقة في الجزائر، منها الفقر والبطالة والظروف الاقتصادية الصعبة والفساد وعدم الثقة بالنظام القضائي والأمني، وتفشي ظاهرة المخدرات والجريمة المنظمة التي تعزز انتشار هذه الجرائم. يعمل القانون الجزائري على معاقبة المتسببين في جرائم السرقة بشدة وتتضمن عقوبات السجن والغرامات المالية وتعويض الضحايا.

المبحث الأول: ماهية السرقة

1- تعريف جريمة السرقة

1-1- مفهوم الجريمة:

تعتبر الجريمة سلوكاً انسانياً مصدره الإنسان، ويرفضه المجتمع، ويعاقب عليه القانون، وأن ليس للإنسان منها مفر بوصفه فاعلاً لها أو مجنياً عليه، فهي أمر واقعي حتماً كلما توفرت شروطها، وتشكل الجريمة ملتقى لعدد من العلوم الإنسانية من بينها: علم الاجتماع وعلم النفس والقانون وعلم الإجرام ومهنة الخدمة الاجتماعية حيث يتولى كل علم دارسة الجريمة من الزاوية التي يهتم بها، ولئن كان الاختلاف بينهم واضحاً، فإن الترابط لا ينفصل.

الجريمة هي حادثة اجتماعية تتمثل في خرق مبادئ الجماعة، يختلف عليها الحكم من مجتمع لآخر، فما هو فعل إجرامي في مجتمع عربي مسلم قد يكون غير دلك في مجتمع غربي، ومن هنا تأخذ الجريمة صفة النسبية وفقا لعنصري الزمان والمكان، فهي كل سلوك خارج عن المعايير الاجتماعية والثقافية التي يقرها النظام الاجتماعي، ورغم تعدد تعاريف حول الجريمة إلا أنه يمكن القول إن الجريمة إما تعرف على أساس معيار قانوني أو اجتماعي، والمعيار القانوني هو الأساس المناسب في هذه الدراسة[1].

[1] فتحي رمضان السني، **المرجع السابق**، ص7.

1-2-التعريف القانوني لجريمة السرقة:

تعتبر السرقة من جرائم الاعتداء على الأموال وقد اتفقت كل التشريعات الدينية والوضعية على تجريمها، كما أنها وضعت كل منها عقوبة لردع هذه الجريمة وأعطت كل واحدة تعريفا خاص بهذه الجريمة.

وقد عرف في القانون الجزائري من خلال قانون العقوبات في المادة 104 منه كل من اختلس شيئا غير مملوك له فهو سارق[1].

حيث أنه يعد مرتكبا لجريمة السرقة كل من قام بسرقة شيء مملوك للغير، أي أن السارق يقوم بنقل هذا الشيء المملوك ولقد حددت بعض الجرائم الإدارية سبيل المثال لا الحصر منها تعطيل الخدمات أو حرمان الغير من خدمة أو من منفعة مشروعة عمدا أو دون عذر مشروع، كما أن المحاباة دون سبب مشروع يعتبر أضرارا وظيفيا أو مهنيا بالغين[2].

1-3- السرقة من المنظور الاجتماعي:

الجريمة من المنظور الاجتماعي بما فيها جريمة السرقة تعني كل فعل يتعارض مع ما اتفق عليه المجتمع واصطلح على انه غير نافع للجماعة، او انه الفعل الذي تعتقد الجماعة انه ضار بمصلحتها الاجتماعية ويهدد كيانها وإنها بمعنى أخر ظاهرة اجتماعية تعني الخروج عن مبادئ النظام الاجتماعي أو الخروج على قواعد ومعايير التي يحددها المجتمع نفسه وتعارف على احترامها

فالسرقة هي جريمة، والجريمة فعل يتعارض ومصلحة المجتمع والفرد ويهدد استقراره كما أنها تعرف السرقة أيضا: " قيام شخص بأخذ مال الغير المنقول دون رضاه سواء كان المال نقودا أو بضائع وكل ما يقوم مقام المال."[3]

---

[1] الجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية، رئاسة الجامعة، المائة العامة للحكومة، المرقم 22-2022 المؤرخ في 09 صفر عام 1966 المتضمن قانون العقوبات المعدل والمتمم قانون العقوبات الباب الثاني المتعلق بالجنايات والجنح ضد الاشخاص، الفصل الثالث المتضمن للجنايات والجنح ضد الاموال، ص 82.

[2] أمل السعيد، **شرح الأحكام العامة في قانون العقوبات (دراسة مقارنة)**، الدار العلمية الدولية ودار الثقافة للنشر والتوزيع الأردن، الطبعة الأولى، 2002، ص 33.

[3] مصطفى محمد محمود، **الدفاع الاجتماعي والخدمة الاجتماعية المعاصرة**، مكتبة عين الشمس، القاهرة، 1986، ص5.

2- أركان جريمة السرقة

جريمة السرقة كغيرها من الجرائم العمدية تقوم على أركان تتمثل في الركن الشرعي، الركن المادي، الركن المعنوي وهو ما سنتطرق إليه بالشرح والتوضيح فيما يلي:

2-1- الركن الشرعي:

الركن الشرعي لجريمة السرقة يتمثل في النية الإجرامية، وهي النية العمدية في القيام بالسرقة والاستيلاء على ممتلكات الغير بدون إذن صاحبها. وتعتبر هذه النية العمدية أحد الأركان الأساسية لجريمة السرقة، حيث إذا كانت النية الخاصة بالمتهم ليست عمدية في القيام بالسرقة، فلا يمكن اتهامه بارتكاب هذه الجريمة بموجب القانون. ويعتبر هذا الركن الشرعي مهماً جداً في نظام العدالة الجنائية، حيث يجب على الادعاء العام إثبات وجود النية الإجرامية للمتهم قبل إدانته بجريمة السرقة[1].

2-2- الركن المادي:

يتكون من ثلاث عناصر وهي الفعل والنتيجة والعلاقة السببية التي تربط بينهما، والفعل في الركن المادي للسرقة هو الاختلاس ويقصد به "الاستيلاء على الحيازة الكاملة بدون رضاء المالك أو الحائز السابق".

أما النتيجة الإجرامية فهي إنتقال الحيازة الكاملة والاستيلاء عليها من طرف الفاعل، وهكذا يجتمع في فعل الاختلاس السلوك والنتيجة والعلاقة السببية بينهما، وبهذا يتزاوج العنصران داخل علاقة سببية إذ لا تنفصل النتيجة عن الفعل إلا في حالة الشروع أو المحاولة، ولبيان الركن المادي في جريمة السرقة يتعين أن نتناول بالبحث ثلاثة مواضيع أولاً بيان فعل الاختلاس وثانيا عناصر هذا الفعل وثالثا تمام فعل الاختلاس والشروع فيه.

بيان فعل الإختلاس:

نظرا لعدم وجود تعريف للإختلاس في التشريعات الجنائية فقد سلك الفقه مناهج ثلاث في تحديد هذا المفهوم و الذي ظهرت العديد من النظريات لشرحه وتوضيحه ، فإختلاس المال في حالة السرقة هو العنصر

[1] عاشور نصر الدين، **جريمة السرقة "في ظل التعديلات قنون عقوبات 2006"**، مجلة المنتدى القانوني، العدد الخامس، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2006، ص 226.

الأساس الذي يقوم عليه البنيان القانوني لهذه الجريمة، لكونه النشاط الغير مشروع الذي يؤدي إلى سيطرة الجاني على الشيء المسروق والظهور عليه بمظهر المالك ، ولتبيان اللحظة التي يتم فيها هذا العنصر الجوهري ، فإن الفقه قد بذل مجهودات كبيرة وهذا بظهور نظريتان: الأولى تضيق من نطاق الإختلاس وتعرف بالنظرية التقليدية أو بالمنهج التاريخي الذي يضم فترتين، والثانية توسع من نطاقه ليشمل كافة الصور التي يسعى فيها الجاني إلى تملك مال الغير بطريق غير مشروع وتعرف بالنظرية الحديثة أو بالمنهاج القانوني ، وسوف نتناول هاتين النظريتين بإختصار على النحو التالي :

النظرية التقليدية:

عرف أصحابها الإختلاس بأنه الإستلاء على ممتلكات الغير بسوء نية، ويرى جانب من الفقه بأن هذا المدلول يسوده الغموض لكونه يؤدي إلى الخلط بين السرقة والنصب وخيانة الأمانة لكون أنه كان معروفا لدى الرومان، وبتطويرهم لمفهوم الإختلاس على أساس أنه نزع الشيء أو نقله أو أخذه دون رضاء مالكه بقصد تملكه[1].

النظرية التقليدية الجديدة:

ومفادها إذا كان تسليم الشيء مما تقتضيه ضرورة التعامل والأخذ والعطاء بين الناس على أن يرد الشيء إلى صاحبه في الحال وإن امتنع المسلم عن رده فيسأل عن جريمة السرقة، وهذه النظرية لا تقوم على أساس قانوني سليم، وما يعاب عليها أنها واسعة من ناحية وضيقة من ناحية أخرى[2].

النظرية الحديثة أو المنهج القانوني:

وهو الذي قال به الأستاذ جارسون حيث اتجه إلى تفسير الإختلاس وفقا لمدلول قانوني معتمدا على أساس فكرة الحيازة في القانون المدني والتي تعرف على أنها: "وضع مادي يسيطر به الشخص السيطرة الفعلية على شيء يجوز التعامل فيه " أو هي الحالة الواقعية التي تخول للشخص القدرة أو السلطة المادية على الشيء، كما أن الإختلاس هو سلب الحيازة على الرغم من إرادة المالك أو الحائز الشرعي للشيء، وهي ثلاثة أنواع:

---

[1] عاشور نصر الدين، **المرجع السابق**، ص 227

[2] المرجع نفسه، ص 228.

أ- الحيازة الكاملة: وهي السيطرة الفعلية على الشيء ومباشرة سلطات المالك عليه مع نية الاستئثار به وتقوم على عنصريين:

- **مادي:** يشمل مجموعة الأفعال المادية التي يباشرها مالك لشيء.

- **معنوي:** وهو نية الظهور على الشيء بمطهر المالك.

ب- الحيازة الناقصة: تكون لمن يحوز الشيء بمقتضي سند قانوني، يخوله الجانب المادي في الحيازة فقط دون أن يكون له القصد في الامتلاك، مثل المستأجر أو المودع لديه.

ت- اليد العارضة: وهي الحالة التي يكون فيها الشيء موجودا بين يدي شخص دون أن تكون لديه حيازة كاملة أو ناقصة[1].

2-3- الركن المعنوي (القصد الجنائي):

تعد السرقة من الجرائم العمدية، والتي لابد أن يتوفر فيها القصد الخاص، حتى يكتمل الركن المعنوي لجريمة السرقة والمقصود به توافر نية تملك الشيء المختلس لدي الجاني، وحرمان مالكه نهائيا منه، وعليه إذا توافر القصد الجنائي العام والخاص نكون بصدد تحقيق الركن المعنوي لجريمة السرقة، حيث لا يهم الدافع والباعث لارتكاب هذه الجريمة.

ومهما تشعبت بعض الأفكار الفقهية فيما يخص القصد الجنائي فإن هذا الركن نستشفه من كون أن الجريمة عمدية، فلا تقع إن أخذ الفرد شيئا مملوكا للغير على سبيل الخطأ ولكن عليه إثبات ذلك ، كأن يقوم الفرد بأخذ مال الغير معتقدا أنه ماله الخاص ، ولكن ذلك من الناحية العملية شيء نادر، وثار تساؤل ما إذا كان الفرد أخذ هذا الشيء ليس بنية وقصد خاص من أجل تملك الشيء المملوك للغير، وقيل أنه إن أخذه للانتفاع وللاطلاع عليه ثم يقصد رده فلا سرقة في ذلك ، من الناحية العملية لا يمكن تطبيق قول بعض الفقهاء الذي مفاده أن الفرد إذا أخذ شيئا مملوكا للغير[2].

---

[1] عاشور نصر الدين، **المرجع السابق**، ص 228-229.

[2] أحسن بوسقيعة، **الوجيز في القانون الجنائي الخاص، الجرائم ضد الأشخاص والجرائم ضد الأموال**، الجزء الأول، دار هومة الجزائر، 2003، ص 59.

3- أنواع السرقة

هناك عدة أنواع من السرقة وفيما يلي شرح لبعض هذه الأنواع بالتفصيل[1]:

- **السرقة البسيطة:** وهي السرقة التي تشمل سرقة أشياء صغيرة مثل الحقائب أو المحافظ أو الهواتف المحمولة أو النقود أو الأغراض الشخصية الأخرى. ويتم القبض على الأشخاص المتهمين بارتكاب هذا النوع من الجرائم عادةً عن طريق الكاميرات الأمنية أو عن طريق شهود العيان.

- **السرقة المسلحة:** وهي السرقة التي تتضمن استخدام العنف أو التهديد بالعنف لسلب الممتلكات. ويعتبر هذا النوع من السرقة جريمة خطيرة ويتم معاقبة المتهمين بها بشكل صارم وفقاً للقانون.

- **السرقة بالخداع:** وهي السرقة التي يتم فيها خداع الشخص المستهدف للحصول على ممتلكاته. ويشمل هذا النوع من السرقة الاحتيال والتزوير والتلاعب بالمستندات.

- **السرقة من المتاجر:** وهي السرقة التي تتم من المتاجر أو الأماكن التجارية، ويشمل ذلك سرقة السلع المعروضة للبيع أو الأدوات الخاصة بالمتجر.

- **السرقة الإلكترونية:** وهي السرقة التي تتم عبر الإنترنت أو من خلال أجهزة الكمبيوتر أو الهواتف الذكية. وتشمل هذه السرقة اختراق الأجهزة الإلكترونية وسرقة المعلومات الشخصية أو البنكية.

- **السرقة السيارات:** وهي السرقة التي يتم فيها سرقة السيارات أو أجزاء منها، مثل الإطارات أو البطاريات.

- **السرقة الفكرية:** السرقة الفكرية هي عملية سرقة الأفكار أو الإبداعات أو الملكية الفكرية لشخص آخر دون إذنه أو دون تعويضه المناسب.

تعد السرقة الفكرية جريمة خطيرة ويتم معاقبة المتهمين بها بشكل صارم وفقاً للقانون، حيث يتم تطبيق غرامات مالية على المتهمين وربما يتم سجنهم أيضًا، وتؤدي هذه الجريمة إلى خسائر كبيرة لأصحاب الملكية الفكرية وتهدد المستقبل الاقتصادي والابتكاري للشركات والدول.

[1] سالي مراد، **المرجع السابق**، ص 173.

4- السرقة في المجتمع الجزائري

السرقة هي جريمة تحدث في جميع المجتمعات والحضارات حول العالم، والمجتمع الجزائري ليس مستثنياً من هذه الجرائم. تختلف أنواع السرقة في المجتمع الجزائري ولكن السرقة المنتشرة بشكل كبير هي السرقة في الأماكن العامة مثل السرقة من السيارات والمحلات التجارية والمنازل وحتى السرقة من الأشخاص في الشوارع.

يعود السبب الرئيسي لهذا النوع من السرقة إلى الفقر والبطالة وعدم وجود فرص عمل كافية، وأيضاً يعود السبب إلى ضعف النظام القضائي والأمني وعدم وجود رادع قوي لمنع هذه الجرائم.

ومن جانب آخر، هناك أنواع أخرى من السرقة في المجتمع الجزائري تشمل السرقة المالية والاحتيال والرشوة والفساد. وتؤثر هذه الجرائم على الاقتصاد الجزائري وتعيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية في البلاد.

لمكافحة السرقة في المجتمع الجزائري، يتعين على الحكومة والمجتمع المحلي اتخاذ إجراءات قوية وفعالة لمنع هذه الجرائم ومعاقبة المتورطين بها، كما يتعين على الأفراد الالتزام بالقوانين والأخلاقيات الاجتماعية والتبليغ عن أي حالة سرقة يشاهدونها[1].

[1] سالي مراد، **المرجع السابق**، ص 179-183.

المبحث الثاني: جريمة سرقة المنازل

1- تعريف سرقة المنازل

جريمة سرقة المنازل هي جريمة تتمثل في دخول منزل شخص آخر بدون إذن صاحبه وسرقة ممتلكاته. تشمل الممتلكات المسروقة المال والمجوهرات والأجهزة الإلكترونية والأثاث والأعمال الفنية وأي ممتلكات أخرى يحصل الجاني عليها بطريقة غير مشروعة. وتتميز جريمة سرقة المنازل بأنها تؤثر بشكل كبير على سلامة وأمن الأشخاص وممتلكاتهم، حيث يعتبر المنزل ملاذاً آمناً للعائلة والممتلكات الثمينة.

يعد الدخول إلى منزل شخص آخر بدون إذن صاحبه عملاً غير قانوني، حتى إذا كان الجاني لم يتمكن من سرقة أي شيء. وعندما يتم اكتشاف الجريمة، يمكن لصاحب المنزل اللجوء إلى السلطات المختصة لتحرير تقرير الشرطة والقيام بالإجراءات اللازمة لتحديد هوية المجرم وتقديمه للعدالة.

ويعد الاستيلاء على ممتلكات الآخرين بدون إذن صاحبها عملاً غير أخلاقي ويمثل جريمة مدانة في جميع أنحاء العالم. وتتم معاقبة الجناة المدانين بموجب القوانين المحلية، ويمكن أن تشمل العقوبات السجن والغرامات المالية وتعويضات الضحايا.

وعرفت المادة 350 ق ع السرقة بقولها: «كل من اختلس شيئا غير مملوك له يعد سارقا ويعاقب بالحبس من سنة على الأقل إلى خمس سنوات على الأكثر وبغرامة من 500 إلى 20.000 دج» واعتبرت المادة 353 فقرة 4 و6و7 ق ع ارتكاب السرقة من داخل المسكن ظرفا مشددا تتحول بموجبه الجريمة من جنحة السرقة البسيطة إلى جناية السرقة الموصوفة والتي تتفق معها في أركانها وتختلف عنها من حيث أن الجريمة تقع داخل مسكن أو محل معد للسكن أو ملحقاته بالإضافة إلى اختلاف العقوبة[1].

[1] بخدة أمين، **الحماية الجنائية للمسكن**، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماستر في الحقوق تخصص قانون عام معمق، جامعة عبد الحميد بن باديس، مستغانم، 2018، ص 25.

2- شروط المجرم لسرقة المنازل

لا يوجد شروط ثابتة للمجرم لسرقة المنازل، لكن هناك بعض العوامل التي تزيد من احتمالية ارتكاب جريمة السرقة، ومنها[1]:

- **الفرصة:** إذا وجد المجرم فرصة مناسبة للدخول إلى المنزل دون أن يلاحظه أحد أو يتم اكتشافه، فسوف يزيد من احتمالية ارتكاب الجريمة.

- **النقص الاقتصادي:** يمكن أن تزيد الأوضاع الاقتصادية الصعبة من عدد جرائم السرقة، إذ يتم اللجوء إلى الجريمة كوسيلة للحصول على المال.

- **الإدمان:** يمكن أن يدفع الإدمان على المخدرات أو الكحول إلى ارتكاب الجرائم، بما في ذلك جرائم السرقة.

- **العوامل النفسية:** يمكن أن تكون بعض العوامل النفسية، مثل الغضب أو الانتقام، دافعاً للمجرم لارتكاب جريمة السرقة.

- **العمر والخبرة:** يمكن أن يزيد من احتمالية ارتكاب جريمة السرقة إذا كان المجرم في سن مبكرة وليس لديه الكثير من الخبرة في الحياة.

- **عدم وجود نظام أمني قوي:** إذا كان المنزل لا يحتوي على نظام أمني متين، مثل أجهزة الإنذار والكاميرات المراقبة، فسيزيد ذلك من احتمالية ارتكاب جريمة السرقة.

- **الإغراء:** يمكن أن تساهم وجود مقتنيات ثمينة أو مال كبير داخل المنزل في جعله هدفاً سهلاً للمجرمين.

- **عدم وجود سكان في المنزل:** إذا كان المنزل مهجوراً لفترات طويلة أو إذا كان السكان غائبين عنه لفترة من الوقت، فسيزيد ذلك من احتمالية ارتكاب جريمة السرقة.

- **المنطقة الجغرافية:** يمكن أن تكون بعض المناطق الجغرافية المعزولة أو الخالية من الإضاءة العامة والإجراءات الأمنية الملائمة، مثل المناطق الريفية، مساعدة على ارتكاب جرائم السرقة.

---

[1] سلوى عبد الحليم الفواعير، **العوامل المؤدية لارتكاب جريمة السرقة لدى الإناث من وجهة نظر طلبة جامعة البلقاء التطبيقية**، مجلة البحث العلمي في التربية، جامعة مؤتة، العدد 18، 2018، ص 334.

- **الإعلان عن السفر:** إذا كان السكان يعلنون عن خروجهم من المنزل لفترة طويلة، مثل السفر في عطلة، فسيكون هذا إشارة واضحة للمجرمين للاستفادة من الفرصة واقتحام المنزل[1].

يجب على المجتمعات اتخاذ إجراءات ووضع استراتيجيات للحد من جرائم السرقة، من خلال تعزيز الوعي الأمني، وزيادة الإجراءات الأمنية في المناطق السكنية، وتحسين الإضاءة العامة في الشوارع والأحياء السكنية.

3- أركان السطو على المنازل

تتمثل أركان الجريمة فيما يلي:

فعل الاختلاس.

أن يكون محل الاختلاس شيئا مالا منقولا مملوكا للغير.

القصد الجنائي.

أولا: فعل الاختلاس:

الاختلاس هو كل فعل يقوم به الجاني ويؤدي إلى أخذ أو الاستيلاء على مال الغير أو على أي شيء منقول مملوك للغير بدون علم أو رضا صاحب أو حائز هذا الشيء.

وقد أجمع الفقه والقضاء على أن السرقة تعني أخذ المال أو انتزاعه أو نقله أو إخراجه من حيازة مالكه أو حائزه أو من له سلطة عليه بدون رضاه فلا تقوم جريمة السرقة ما لم تقم على عنصرين:

الاستيلاء على الحيازة وعدم رضاء مالك الشيء أو حائزه بالفعل الذي وقع.

ثانيا: محل الاختلاس:

طبقا للمادة 350 ق ع، قد يكون محل السرقة مالا منقولا أو أي شيء مملوك للغير[2].

- **المال المنقول:** المال هو كل شيء قابل للتملك الخاص وتكون له قيمة.

---

[1] سلوى عبد الحليم الفواعير، **المرجع السابق**، ص 335.

[2] بخدة أمين **المرجع السابق**، ص 26.

فالاختلاس لا يكون إلا على شيء، والإنسان لا يمكن أن يكون محلا للاختلاس بالسرقة بل يكون محلا للاختطاف أو الحبس أو القبض.

ويجب أن يكون للشيء المختلس قيمة مادية أو أدبية مهما كانت ضآلة هذه القيمة.

أن يكون الشيء أو المال منقول، لاستحالة سرقة العقارات لعدم نقلها وهي في مكانها.

ولا أهمية لشكل ونوع وطبيعة المال أو الشيء محل السرقة بحيث يمكن أن يكون تيار كهربائي، غاز... حسب المادة 350 فقرة أخيرة.

- **المال المسروق مملوك للغير وقت السرقة:** فمن اختلس شيئا من ممتلكاته لا يعد سارقا، ولو كان يظن أنها ملك للغير.

ثالثا: القصد الجنائي

السرقة هي من الجرائم العمدية التي تستلزم ابتداء توفر القصد الجنائي العام الذي يتمثل في علم الجاني وقت الفعل واتجاه إرادته الحرة وإدراكه السليم بجميع أركان الجريمة مع اشتراط القصد الخاص المعروف بسوء النية أو نية الإضرار بالغير عن طريق اختلاس ممتلكاته المنقولة.

والقصد الخاص هو نية تملك الشيء المسروق وحرمان مالكه منه نهائيا[1].

المبحث الثالث: عقوبة سرقة المنازل

1- في القانون

تختلف عقوبة سرقة المنازل في القانون حسب تطبيق القانون في كل دولة ومنطقة. عمومًا، فإن سرقة المنازل تُعتبر جريمة جنائية خطيرة، حيث يتم اقتحام ممتلكات الآخرين بدون إذنهم وسرقة ما يملكون.

في العديد من الدول، تتم معاقبة جريمة سرقة المنازل بعقوبة السجن لفترة طويلة، تتراوح بين عدة سنوات إلى عقوبة السجن مدى الحياة. ويتم تحديد العقوبة بناءً على عدة عوامل، بما في ذلك قيمة المسروقات وعدد مرات ارتكاب الجريمة ومدى الضرر الناتج عنها.

[1] بخدة أمين، **المرجع السابق**، ص 26.

وفي بعض الدول، يتم تشديد العقوبة إذا كانت الجريمة مصحوبة بالعنف أو الاعتداء على الضحية أثناء ارتكاب الجريمة. ويمكن أن يؤدي الاقتحام إلى تسبب في الضرر النفسي أو الجسدي للضحية، وبالتالي قد تتم تشديد العقوبة بسبب ذلك.

ومن الجدير بالذكر أن هناك عوامل تخفيف العقوبة في بعض الدول، مثل الاعتذار والتعاون مع السلطات، أو إذا كان الجاني يعاني من ظروف مشددة كالفقر أو الحاجة الماسة. في النهاية، تختلف عقوبات سرقة المنازل في القانون حسب الظروف الفردية لكل حالة والقوانين المعمول بها في الدولة التي يتم فيها محاكمة الجاني[1].

2- في الفقه الإسلامي

في الفقه الإسلامي، تُعد سرقة المنازل من الجرائم الكبيرة التي تخالف تعاليم الشريعة الإسلامية. وتُعاقب هذه الجريمة بالحد وفقًا للأدلة الشرعية، وذلك إذا تم تأكيد وجود الجريمة بشهود عدة وإقرار الجاني بارتكابها، أو إذا قُدمت دلائل شرعية قاطعة تثبت ارتكاب الجاني للجريمة.

أ- قطع يد السارق:

وهذه العقوبة قدر متفق عليه عند الفقهاء ودليلهم قوله تعالى: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جَزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾[2] (المائدة: 38).

ففي صحيح مسلم من طريق عائشة رضي الله عنها قالت إن قريشا أهمهم شأن المرأة المخزومية التي سرقت فقالوا: من يكلم فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقالوا: ومن يجترئ عليه إلا أسامة حب رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فكلمه أسامة. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أتشفع في حد من حدود الله؟ ثم قام فاختطب فقال: أيها الناس، إنما أهلك الذين قبلكم، أنهم كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه، وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد، وأيم الله لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها ". وهذا محل إجماع، وهذا العقوبة تسمى الحد شرعا[3].

---

[1] عاشور نصر الدين، **المرجع السابق**، ص 232-238.

[2] القرآن الكريم، **سورة المائدة**، ص 38.

[3] عبدالكريم جعدان، عكاشة راجع، **عفو المجني عليه عن عقوبة السرقة وأثره دراسة مقارنة في التشريع الجنائي الإسلامي والتشريع الجزائي الجزائري**، مجلة الإحياء، المجلد 21، العدد 29 ،2021، ص 144.

ب- ضمان الشيء المسروق:

لا خلاف بين الفقهاء في وجوب رد الشيء المسروق إلى صاحبه إذا كان هذا المسروق قائما قال ابن جزي: "وأما الغرم فإن كان الشيء المسروق قائما رده باتفاق، وإن كان قد استهلك فمذهب مالك أنّه إن كان موسرا يوم القطع ضمن قيمة السرقة، وإن كان عديما لم يضمن ولم يغرم ".

فيظهر أن مذهب مالك يفرق في ضمان الشيء المسروق بين كون السارق موسرا، وبين كونه معسرا وعمدته في التفريق الاستحسان على غير قياس.

وأما مذهب أبي حنيفة فإنه لا يجمع عندهم بين القطع والضمان وحجتهم أن الشارع جعل الحد هو كل العقوبة، ولم يذكر غيره.

وذهب الشافعي وأحمد إلى وجوب القطع، والضمان على السارق وعمدتهما أنه اجتمع في السرقة حقان: حق الله وحق الآدمي فاقتضى كل حق موجبه[1].

ج- حالات لا عقاب ولا ضمان فيها شرعا:

هناك بعض السرقات لا يطال صاحبها العقاب شرعا وهي في حالة ما إذا كان السارق الأب أو الجد والأم أو الجدة، وهذا مذهب المالكية والحنابلة والحنفية.

قال ابن عبد البر: "ولا يقطع الأب ولا الجد فيما سرق من مال الابن وابن الابن على أي حال كان".

وهذا الحكم معلل من جهة أن الله أمر بالإحسان إلى الوالدين، وليس من الإحسان إليهما أن تقطع أيديهما بسرقة مال أولادهم، ثم إن الابن ملكا لأبيه فلا يحسن قطع يده في مثل هذه الحال، بله الشبهة البينة[2].

[1] عبد الكريم جعدان، عكاشة راجع، **المرجع السابق**، ص 144.
[2] المرجع نفسه، ص 145.

3- في التشريع الجزائري:

تنص المادة 353 من قانون العقوبات الجزائري على أنه: يعاقب بالسجن المؤقت من عشر (10) سنوات إلى عشرين (20) سنة وبغرامة من 1.000.000 دج إلى 2.000.000 دج كل من ارتكب السرقة مع توافر ظرفين على الأقل من الظروف الآتية:

- إذا ارتكبت السرقة مع استعمال العنف أو التهديد به.

- إذا ارتكبت السرقة ليلا.

إذا ارتكبت السرقة بواسطة شخصين أو أكثر.

- إذا ارتكبت السرقة بواسطة التسلق أو الكسر من الخارج أو من الداخل أو عن طريق مداخل تحت الأرض أو باستعمال مفاتيح مصطنعة أو بكسر الأختام أو في المنازل أو المساكن أو الغرف أو الدور سواء كانت مسكونة أو مستعملة للسكنى أو في توابعها.

إذا استحضر مرتكبو السرقة مركبة ذات محرك بغرض تسهيل فعلهم أو تيسير هروبهم.

- إذا كان الفاعل خادما أو مستخدما بأجر حتى ولو وقعت السرقة ضد من لا يستخدمونه لكنها وقعت سواء في منزل مخدومه أو في المنزل الذي كان يصحبه فيه.

- إذا كان السارق عاملا أو عاملا تحت التدريب في منزل مخدومه أو مصنعه أو مخزنه أو إذا كان يعمل عادة في المسكن الذي ارتكبت فيه السرقة[1].

كما تنص المادة 354: يعاقب بالحبس من خمس (5) سنوات إلى عشر (10) سنوات وبغرامة من 500.000دج إلى 1.000.000 دج، كل من ارتكب السرقة مع توافر ظرف من الظروف الآتية:

- إذا ارتكبت السرقة ليلا،

- إذا ارتكبت السرقة بواسطة شخصين أو أكثر،

[1] **قانون العقوبات**، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، رئاسة الجمهورية رئاسة الجمهورية، الأمانة العامة للحكومة، 2015، ص 141.

– إذا ارتكبت السرقة بواسطة التسلق أو الكسر من الخارج أو الداخل أو عن طريق مداخل تحت الأرض أو باستعمال مفاتيح مصطنعة أو بكسر الأختام، حتى ولو وقعت في مبنى غير مستعمل للسكنى[1].

ومن صور الأماكن المستعملة للسكن الأماكن المخصصة بطبيعتها للسكنى والإقامة فيها ليلا ونهارا مهما قصرت أو طالت المدة، كالمنازل والفنادق والسجون والمستشفيات.

ويدخل في المكان المسكون وإن لم يخصص في الأصل للسكن إلا أنها مسكونة فعلا المحال التجارية والمسارح والمدارس والمصانع.

ومن دلائل السكن التصرف الذي يقوم به الإنسان مما يدل على أنه يعيش في هذا المكان كما يعيش في منزله، فينام ويأكل ويستريح فيه. ويكفي توفر بعض هذه المظاهر دون جميعها. كما لا يشترط القانون في المكان المسكون شكلا معينا. فقد يكون مبنى أو دار أو غرفة أو خيمة أو كشك متنقل وما إلى ذلك. فالحجرة في فندق تعد مسكنا.

أما المكان المعد للسكن، فهو كل مكان يجهز للسكن فيه إلا أن ذلك يكون بصفة مؤقتة مثل المصيف أو المشتى أو منزل الريف.

ونص المادة مقصور على توابع وملحقات المكان المسكون أو المعد للسكن فلا تسري على ملحقات المكان الغير معد للسكن، كالمقاهي والملاهي ومحطات نقل المسافرين[2].

---

[1] **المرجع نفسه**، ص 142.

[2] بخدة أمين، **المرجع السابق**، ص 27.

خلاصة

بعد دراسة جرائم السرقة في المجتمع الجزائري، نستطيع أن نستنتج بأن هذه الجرائم لها تأثير سلبي كبير على المجتمع، حيث تتسبب في فقدان الثقة بين الناس وتفشي الجريمة والعنف في المجتمع. بالإضافة إلى ذلك، فإن الجرائم السرقة تؤثر على الاقتصاد والتجارة، حيث تسبب في خسائر مالية كبيرة للأفراد والمؤسسات.

ومن أجل مواجهة هذه الجرائم، يجب تعزيز الوعي بأهمية الالتزام بالأخلاق والقيم الإنسانية، وتعزيز الرقابة الأمنية والعدلية، وتوفير الفرص الاقتصادية والاجتماعية للأفراد، وتحسين مستوى التعليم والتثقيف للحد من هذه الجرائم.

كما يجب على المجتمع والحكومة والجهات المعنية التعاون في مكافحة هذه الجرائم وضمان تطبيق القوانين والعقوبات بصرامة، وتوفير الدعم اللازم للضحايا والمتضررين من هذه الجرائم.

وفي النهاية، يجب أن نتذكر بأن جرائم السرقة هي مشكلة اجتماعية ويجب مواجهتها بشكل جماعي، وأن الحد منها يتطلب جهودًا متواصلة وشاملة من جميع أفراد المجتمع والجهات المعنية.

الفصل الثالث

ضحايا جريمة السرقة في المجتمع الجزائري وطرق المواجهة

تمهيد

تعد جريمة سرقة المنازل من الجرائم الأكثر شيوعاً في معظم دول العالم، حيث يتم استهداف العديد من المنازل والشقق بشكل يومي، ويتسبب ذلك في خسائر مادية كبيرة للضحايا. وتعد الضحية في جريمة السرقة المنزلية شخصاً يعاني من آثار هذه الجريمة، سواء على المستوى المادي أو النفسي.

تتضمن آثار جريمة سرقة المنازل على الضحية فقدان الأموال والممتلكات الثمينة، وخسارة الذكريات العائلية الهامة، وشعور بالانتهاك الشخصي والخصوصية، والشعور بعدم الأمان والثقة في المجتمع. ويمكن أن تؤدي هذه الآثار إلى تدهور حالة الصحية النفسية والاجتماعية للضحية.

ومن الجدير بالذكر أن هذه الجريمة لا تؤثر فقط على الضحية وحده، بل تؤثر أيضاً على العائلة والمجتمع بشكل عام. ولذلك، يجب العمل على توفير الحماية والأمن للمنازل والمجتمعات، وتطبيق العقوبات الرادعة لمن يرتكبون جرائم السرقة المنزلية. وكذلك، يجب دعم الضحايا وتقديم المساعدة النفسية والمادية لهم، حيث يحق لهم الحصول على حقوقهم والحصول على تعويضات مالية وإعادة الممتلكات المسروقة إليهم.

المبحث الأول: السرقة والضحية

1- تعريف الضحية

1-1- التعريف القانوني للضحية:

اختلفت التشريعات الدولية في وضع تعريف للضحية وإن كانت قلة منها من نظم المصطلح ضمن نصوصها، ذلك لاستعمالها مصطلح المجني عليه أو المضرور بدل الضحية، إلا أنه نجد منها قانون نيويورك الخاص بتعويض ضحايا الجريمة من الأموال العامة يعرف الضحية في البند 621/5 بقوله: "هو الشخص الذي يعاني من أضرار شخصية مادية كنتيجة مباشرة لارتكاب الجريمة ضدّه[1].

[1] عبود السراج، **نظم العدالة الجنائية وضحايا الجريمة**، الندوة العلمية الحادية والعشرون بالمركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب بالرياض تحت عنوان ضحايا الجريمة، في الفترة الممتدة من 15 إلى 17 فبراير، الرياض، 1990، ص 148.

وبالرجوع للنصوص القانونية لقانون العقوبات الفرنسي نجد أن الضحية يعرف على أنّه: كل شخص تعرض إلى ضرر أو هو كل شخص تحمل ضررا ناجما عن جريمة" فمصطلح الضحية لم يظهر بشكل صريح في قانون الإجراءات الجزائية الفرنسي إلا سنة 1970 في الجزء المتعلق بالرقابة القضائية والعقوبة والذي بقي على هذا النحو إلى هذا اليوم، أما تضمينها في قانون العقوبات الموضوعي لم يتم إلا بموجب القانون الصادر بتاريخ 22 جويلية 1992[1].

وعرفت الأمم المتحدة ضحايا الجريمة طبقا لإعلان مبادئ العدل الأساسية المتعلقة بضحايا الإجرام والتعسف في استعمال السلطة كما يلي: "يقصد بمصطلح الضحايا الأشخاص الذين أصيبوا بضرر فرديا أو جماعيا، بما في ذلك الضرر البدني أو العقلي أو المعاناة النفسية أو الخسارة الاقتصادية، أو الحرمان بدرجة كبيرة من التمتع بحقوقهم الأساسية عن طريق أفعال أو حالات إهمال تشكل انتهاكا للقوانين الجنائية النافذة في الدول الأعضاء بما فيها القوانين التي تحرّم التعسف الإجرامي في استعمال السلطة"[2].

ويضيف هذا الإعلان أنّه يمكن اعتبار شخص ما ضحية بمقتضاه بصرف النظر عما إذا كان مرتكب الفعل قد عرف أو قبض عليه أو قوضي أو أدين، وبصرف النظر عن العلاقة الأسرية بينه وبين الضحية، ويشمل مصطلح "الضحية أيضا بحسب هذا الإعلان، العائلة المباشرة للضحية الأصلية أو معيليها المباشرين والأشخاص الذين أصيبوا بضرر من جراء التدخل لمساعدة الضحايا في محنتهم أو لمنع الإيذاء[3].

في القانون الجزائري، يتم تعريف الضحية على أنها الشخص الذي تتعرض للإيذاء أو الضرر أو الخسارة بسبب جريمة ما، سواء كانت هذه الجريمة من قبيل الجرائم الجنائية أو غير الجنائية.

وتشمل الضحايا في القانون الجزائري الأفراد والجماعات والمؤسسات التي تتعرض للضرر أو الإيذاء جراء جرائم مثل القتل والجرائم الجنسية والاعتداءات الجسدية والاحتيال والتزوير والتهديدات والتشهير وغيرها من الجرائم المعينة في القوانين.

---

[1] سماتي الطيب، **حماية حقوق ضحية الجريمة خلال الدعوى الجزائية في التشريع الجزائري**، مؤسسة البديع، الجزائر، 2008، ص21.

[2] إخلف سامية، **دور الضحية في سير الخصومة الجزئية في التشريع الجزائري**، أطروحة للحصول على شهادة الدكتوراه في الحقوق تخصص القانون الإجرائي، جامعة عبد الحميد بن باديس، مستغانم، 2020، ص 25.

[3] إعلان مبادئ العدل الأساسية المتعلقة بضحايا الجريمة والتعسف في استعمال السلطة، الجمعية العامة، قرار رقم 40/34 مؤرخ في 29 نوفمبر 1985، ص329.

وتكفل القوانين الجزائرية حماية حقوق الضحايا، وتنص على ضرورة توفير الدعم اللازم لهم، بما في ذلك الرعاية الصحية والنفسية والاجتماعية والمالية. وتتضمن الحماية القانونية للضحايا الحق في الوصول إلى العدالة والتعويض عن الخسائر والأضرار التي لحقت بهم، بما في ذلك الأضرار الناجمة عن الجريمة والأضرار الناجمة عن الإجراءات الجنائية. كما تتضمن الحماية أيضاً الحق في الحصول على المعلومات والمشاركة في الإجراءات الجنائية[1].

1-2- التعريف الفقهي للضحية

لقد تم تناول مصطلح الضحية منذ قدم الانسانية حيث انه يرتبط بفكرة القرابين كما تم تناوله في الجانب اللغوي اعلاه فنجد هذا المصطلح قد تعددت تعاريفه الفقهية:

حيث تعرف الضحية من قبل الفقه الفرنسي بأنه: " الشخص الذي تأذى في سلامته الشخصية بواسطة عامل أجنبي تسبب له في ضرر ظاهر معترف به من طرف اغلبية افراد المجتمع"[2].

أما بالنسبة لفقهاء الشريعة الاسلامية فنجدهم عرفوا الضحية بأنه: كل شخص وقعت الجريمة على نفسه او ماله او على حق من حقوقه مع عدم اشتراط الشريعة الاسلامية بان يكون المجني عليه مدركا مختارا وهو ما يجعل الشريعة الاسلامية قد حفظت ايضا حقوق الضحايا المجنيين امام القضاء عند تعرضهم لأذى الجريمة لأنه في هذه الحالة يمكن لذويهم الحلول مكانهم للمطالبة بحقوقهم، وبذلك يكون الفقه الإسلامي اعطى تعريفا شاملا للضحية[3].

---

[1] مريم فلكاوي، **التأصيل القانوني لمصطلح الضحية-دراسة مقارنة-**، مجلة الدراسات والبحوث القانونية، العدد7، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة 08 ماي1945، قالمة، 2017، ص 167.

[2] محمد عبد المحسن سعدون، **حماية حقوق ضحايا الجريمة في القانون العراقي**، مجلة الكوفة للعلوم القانونية والسياسية، المجلد 1، العدد 22، 2015، ص212.

[3] ربيحة حريزي، **حماية ضحايا الجريمة**، أطروحة لنيل شهادة دكتوراه علوم تخصص قانون جنائي، كلية الحقوق، جامعة الجزائر 1، 2019، ص 30.

أما الفقه الجنائي الإسلامي فقد عرّف الضحية على أنه: "ذلك الذي تم المساس بأي حق من حقوقه المحمية شرعا أو ذلك الذي يعاني من أي نوع من أنواع الأذى ماديا كان أو معنويا من جراء فعل يعد جريمة في الفقه الجنائي الإسلامي، سواء أكانت هذه الجريمة مرتكبة من أفراد أو جماعات أو مؤسسات[1].

2- أصناف الضحايا

تختلف أصناف الضحايا وفي التالي بعض أصنافها:

2-1- الضحية المثالية:

الضحية المثالية هي مفهوم فلسفي واجتماعي يشير إلى شخص أو جماعة يتم اختيارهم عمدًا لتحمل المسؤولية عن المشاكل والصعوبات التي تواجه المجتمع، بغض النظر عن مدى علاقتهم الفعلية بتلك المشاكل. وتُستخدم الضحية المثالية كوسيلة لتخفيف التوتر الاجتماعي أو السياسي، حيث يتم تحميل المسؤولية على شخص أو جماعة معينة، ويُعتبرون مسؤولين عن إصلاح المشاكل الموجودة في المجتمع.

وتستخدم هذه الفكرة في العديد من المجتمعات والثقافات حول العالم، حيث يتم تحديد مجموعة معينة من الأفراد أو الجماعات وتحميلهم المسؤولية عن المشاكل الاجتماعية أو الاقتصادية أو السياسية التي يواجهها المجتمع. وعادة ما يكون الهدف من ذلك هو تفادي تحمل المسؤولية من قبل الأفراد أو الجهات الأخرى المشاركة في المجتمع، وإخفاء الفشل الحقيقي في حل تلك المشاكل[2].

2-2- الضحية المتواطئة:

إن خاصية كون ضحية بريء أو ضعيف" قد تكون منعدمة في هذا الصنف، وفي كثير من الحالات يتداخل ضحية ومرتكب الجريمة في اقتراف جرم ما، ويمكن أن يشير كلاهما أحيانًا إلى نفس الشخص.

ففي أعمال ما يسمى "عنف الشوارع"، قد يكون صعب في تحديد من الضحية ومن هو الجاني. كما في الكثير من جرائم العنف باستهلاك الكحول. حيث يكون كل من الضحية والجاني في حالة سكر. كما أن السلوك الاستفزازي من قبل الضحية مخمور يعتبر تواطؤ من الضحية نفسه ويمكن أن يؤدي سلوك الضحية

---

[1] عمرو العروسي، **المركز القانوني للضحية في الفقه الجنائي الإسلامي: دراسة في علم المجني عليه**، دار المطبوعات الجامعية، مصر، 2010، ص51.

[2] قميدي محمد فوزي، **المرجع السابق**، ص 39.

إلى التأثير على قرار المحكمة في الحالات التي يُنظر فيها إلى الضحية على أنه يتصرف بطريقة استفزازية، يمكن أن يكون هناك تأثيرات على كل من الأسباب الموجبة للجريمة والحكم[1].

2-3- الضحية السلبية:

نوع من الأصناف أين يلقى اللوم على الجريمة، لا على الجاني. فلقد رأينا انه يمكن أن تنتقد المرأة المغتصبة لكونها مستفزة للغاية أو مخمورة للغاية أو لكونها في المكان الخطأ، لكن هناك من يكون رد فعلها سلبي للغاية بقيامها بمحاولة غير مناسبة للهروب من المغتصب. أي أن المغتصب يهدد الضحية في الغالب بالقتل أو التعنيف، مما يؤدي إلى نمط رد فعل يكون الغاية منه البقاء أو عدم الإيذاء بتفاعل الضحية بطريقة تؤجل الاغتصاب أو ينتج عنه أقل إصابة مثلا وبالتالي يمكن اعتبار رد الفعل "موافقة" إذ يمكن أن يكون هذا الموقف إستراتيجية البقاء فقد تقاوم المرأة جسديًا أو تحاول التحدث إلى المغتصب أو صرف انتباهه أو التمسك به. كما أنها يمكن أن تمتثل في الاستجابة بشكل سلبي أو كامل.[2]

2-4- الضحية المقاومة:

الضحية التي تريد أن تحتفظ بالوقائع وتوثيق الإصابات قصد الكشف عن الحقيقة والإطاحة بالمجرم فمثلا نجد في قضية "الإساءة" بالمرأة الرصينة التي يمكن أن تعيد سرد كل ما حدث بوضوح داخل البيت الزوجية، رغم ما قد ينجر عن هذا من إيذاء اجتماعي أو نفسي محتمل وإبداء استعداد للتعاون، في تقرير ضد الرجل، والحفاظ على شهادتها طوال المحاكمة بعد أن بدأت حياة جديدة مع رجل لا يسيء معاملتها.

والواقع أن هذا الصنف يتعارض مع سابقيه كون أن الضحية السلبي أو المتواطئ نادرا ما يحتفظ أو يفصح بمجريات الحادث كونه له جانب من المساهمة لسلوكه الاستفزازي (الضحية مخموراً أو " في مكان غير مناسب").

إن وجود هذه الأصناف النمطية من الضحايا يفتح مجال للتوقعات حول كيفية استجابة الضحية "الحقيقية"، وتؤثر هذه التوقعات على كل من الضحايا أنفسهم والناس في محيطهم يتعرض الضحايا الذين

[1] قميدي محمد فوزي، **المرجع السابق**، ص 40.

[2] المرجع نفسه، ص 40.

لا يتوافقون مع هذا النوع من الصور النمطية إلى شعور غير طبيعي و / أو خطر التعرض للشك من قبل الآخرين[1].

2-5- الضحية المعتدية:

هناك عدة لدوافع والمبررات القادرة على تحويل الضحية إلى معتدي المثال النموذجي هو الثأر وجرائم الانتقام الأخرى يبدو أن الانتقال من الضحية إلى المعتدي، من المضطهدين إلى الظالم، وارد جدا. إن الشعور بالظلم، والمعاناة الحقيقية أو المتخيلة، والشعور بالإيذاء، والرغبة في أعمال انتقامية، وإضفاء الشرعية على الفعل (من أسباب الإباحة مثلا) يعمل على تسهيل الانتقال من الضحية إلى حالة المعتدي[2].

3- خصائص الضحية:

الضحية ككيان اجتماعي يعيش في وسط اجتماعي وله خصائص ومميزات تمثل عناصر جاذبة لانتباه الجاني ومهيئة لوقوعه ضحية للجريمة وللعنف وتتمثل الخصائص في:

3-1-الجنس:

له دور كبير في احتمالية وقوع الشخص ضحية للعنف والجريمة ، فالجاني قد يتردد كثيرا خصوصا إذا كان ضحيته ذكراً نظراً للتكوين الجسماني القادر على الدفاع عن نفسه على عكس الإناث وتحقيقا على هذا نقول بأن ما نلاحظه في الواقع ومن خلال وسائل الإعلام، أن الجاني إذا إعتدى على ضحية ذكر قد يجد نوع من الصعوبة في السيطرة عليه وقد يحتاج للدعم من رفاقه لأن الضحية بإمكانها الدفاع عن نفسها والمقاومة ، لذلك الجاني يختار ضحاياه ويفضلهن من فئة الإناث لأن الإعتداء على ضحية ذكر يُدخله في معركة قد تنقلب أدوارها عكسيا، فالجاني يصبح ضحية والضحية جاني ، وهذا ما يحدث في جرائم القتل والإعتداء العمدي بالضرب والجرح . وعليه جنس الضحية يحدد مدى تعرضها من عدمه للعنف والجريمة، فالجاني يقوم بجملة من الحسابات لأنه لا يفضل المغامرة بنفسه[3].

---

[1] قميدي محمد فوزي، **المرجع السابق**، ص 40.

[2] محمد الأيمن البشرى، **علم ضحايا الجريمة وتطبيقاته في الدول العربية**، الطبعة الأولى، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، مكتبة الملك فهد الوطنية، الرياض، السعودية، 2005، ص 57.

[3] أحمد عبد اللطيف الفقي، **الجاني والمجني عليه وحقوق ضحايا الجريمة**، القاهرة، دار الفجر، 2003، ص 12.

3-2- السن:

تعتبر السن من العوامل المؤثرة في خصائص ضحايا الجريمة، حيث يمكن أن يؤثر على قدرتهم على الدفاع عن أنفسهم وتعرضهم للتحرش والعنف وتأثير الجريمة عليهم، ويعتبر الأطفال والمراهقون الأكثر عرضة لبعض أنواع الجرائم مثل الجرائم الجنسية، في حين يمكن أن يتأثر الأشخاص الأكبر سناً والذين يعانون من مشاكل صحية بشكل أكبر من الجريمة[1].

كما تختلف خصائص ضحايا الجريمة بناءً على نوع الجريمة والظروف المحيطة بها، ولكن بشكل عام يمكن تلخيص بعض الخصائص الشائعة لضحايا الجريمة على النحو التالي:

- الأشخاص الذين يعيشون في مناطق ذات مستوى عالٍ من الجريمة قد يكونون أكثر عرضة للجرائم.
- الأطفال والمراهقون يعتبرون ضحاياً أكثر عرضة للجرائم الجنسية والاستغلال.
- النساء يتعرضن للعنف الجنسي والعنف الأسري بشكل أكبر من الرجال.
- الأشخاص الذين يعانون من إعاقة أو ضعف في الحركة أو الإدراك يمكن أن يكونوا أكثر عرضة للجرائم.
- الأشخاص الذين يعانون من مشاكل صحية أو نفسية يمكن أن يتأثروا بشكل أكبر من الجريمة.
- الأشخاص الذين يعيشون في ظروف اجتماعية واقتصادية صعبة قد يكونون أكثر عرضة للجرائم.
- الأشخاص الذين يستخدمون المخدرات أو الكحول يمكن أن يكونوا أكثر عرضة للجرائم.
- الأشخاص الذين يمتلكون ثروات كبيرة أو يعملون في مجالات حساسة قد يكونون عرضة للاختطاف أو الاحتيال[2].

[1] المرجع نفسه، ص 12.

[2] محمد الأيمن البشرى، **المرجع السابق**، ص58.

4- المكانة السوسيو إقتصادية للضحية

4-1- الفقر:

يعد عامل من العوامل الدافعة للجريمة ، ويدفع بالشخص ليصبح ضحية فمن يعيشون داخل الأحياء المهمشة والفقيرة والأوساط الإجرامية تجعلهم يعيشون في جو مشحون بالشجارات والاعتداءات اليومية فيما بينهم ما قد يخلف إصابات وجروح ومن ، خلال ملاحظتنا للواقع أصبح ما يسمى بحرب العصابات والعنف في الأحياء وفي ما بينها بهدف السيطرة وإثبات المسيطر والقائد للحي ، فالأحياء المهمشة تحوي نسبة كبيرة من الجناة والمنحرفين وهذا راجع للضغوط الاجتماعية والنفسية وللمخدرات، أصحاب النظرية الإيكولوجية تطرقوا لهذا الموضوع فغالبية هذه الأحياء المهمشة مكونة من المهاجرين والمرفوضين اجتماعيا ، حيث تتكون لدى قاطني هذه الأحياء ثقافة فرعية لديها مبادئ وقواعد فمن لا يقبلهم في المجتمع ككل لا يقبلونه في مجتمعهم الفرعي[1].

4-2- الغنى:

في فكرة تختلف عن سابقتها فالغنى أيضا يشكل سببا في وقوع الشخص كضحية ، فالأثرياء يحبون التباهي بثروتهم وهو ما يمثل هدف جذاب ومثالي ، فمن خلال اختيارهم العيش في أماكن منعزلة ما قد يشكل خطر الإعتداء عليهم ، فاللصوص يعتبرون سرقة الأغنياء بمثابة عقوبة لهم بسبب تباهيهم لممتلكاتهم وقيامهم بإغراء من لا يملكون هذه الممتلكات الغني قد يشكل أيضا دافع مهم من دوافع الجريمة مثلا كجرائم الياقات البيضاء هذا ما يطرح هنا أحد أنماط الضحية كثرة وهي الضحية الطامعة فهم يطمعون لكسب المزيد ، ومن جانب آخر حب التباهي الزائد عن حده يجعل من نفسه ضحية سهلة فابتعاده عن العيش في أماكن منعزلة يسهل على الجاني عمله ، إلا أنه تجد . من الأغنياء من يتخذون كامل الاحتياطات السلامة ملكيتهم من كاميرات المراقبة وأجهزة الإنذار إلا أن الجاني يترصد الضحية ويبحث عن ثغرات قد غفل عنها ليستغلها[2] .

---

[1] بوعياد آغا، نادية نيهل، **دور الضحية في المرور إلى الفعل، مذكرة لنيل درجة الماجستير في العلوم الجنائية وعلم الجريمة**، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، 2005، ص 59.

[2] بوعياد آغا، نادية نيهل، نفس المرجع السابق، ص 61.

5- الجانب النفسي للضحية

يمكن تعريف الجانب النفسي للضحية بأنه التأثيرات النفسية التي تعانيها الضحية نتيجة للتعرض لأي نوع من أنواع الإيذاء أو الإساءة. ويشمل هذا التأثير كل ما يتعلق بالصحة النفسية للضحية، مثل الصدمة والخوف والقلق والاكتئاب والتوتر والانعزال والعجز عن الثقة بالآخرين.

قد يؤدي تعرض الضحية لأي نوع من أنواع الإيذاء، مثل العنف الجسدي أو الاعتداء الجنسي أو التنمر النفسي، إلى تدهور حالتها النفسية بشكل كبير، مما يؤثر على حياتها اليومية وعلاقاتها الاجتماعية والعملية. وقد تعاني الضحية من انخفاض التقدير الذاتي والذنب والحرج والخجل والتقليل من أهميتها وقيمتها كشخص.

لتخفيف هذه الأضرار النفسية، يمكن للضحايا الاستفادة من الدعم النفسي والعلاج النفسي، والذي يساعد في تحسين الصحة النفسية والمساعدة في إدارة التوتر والقلق والاكتئاب والصدمة. ويمكن أيضًا الحصول على الدعم الاجتماعي من المجتمع المحلي، والذي يساعد في تعزيز الثقة والشعور بالأمان والدعم المعنوي.

ويجب على المجتمع والنظام القانوني توفير الحماية والدعم اللازم للضحايا، والتحقق من حقوقهم والعمل على مكافحة الجريمة والتحقيق فيها ومعاقبة المجرمين، مما يساعد في تحسين شعور الضحية بالعدالة والسلامة والحماية[1].

[1] شينار سامية، **الخبرة النفسية حلقة الوصل بين علم النفس المرضي والعلوم الجنائية**، ملتقى وطني حول:" علم النفس المرضي في الجزائر تاريخ، وحضارة، ومستقبل"، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، قسم علم النفس، جامعة 8 ماي 1945، قالمة، 2018، ص 4-18.

المبحث الثاني: ضحية سرقة المنازل في القانون الجزائري

1- الضحية في القانون الجزائري

القانون هو مجموعة من النصوص التي تحدد عقوبة وجزاء الجرائم المختلفة، وذلك من أجل حفظ التوازن في المجتمع بصفة عامة وذلك من خلال حفظ حقوق الضحية والمجرم في نفس الوقت.

وعليه فإنّ القانون الجزائري (قانو العقوبات) يقوم على مبدأ شرعية العقوبة والجزاء في نفس الوقت، ويظهر في المادّة الأولى من قانون العقوبات ونصّها " لا جريمة ولا عقوبة ولا تدبير امن إلاّ بنص " وهذا المبدأ تضمنه الدستور، وعليه نلاحظ من خلال هذا أنّه حتى تتوجب العقوبة ينبغي وجود فعل – جاني – وضحية وذلك من خلال إدخال جميع الأطراف.

فالمشرع الجزائري نجده لم يستخدم مصطلح الضحية أو يمكن القول " غياب نص صريح يُستَشَفُ منه مفهوم واضح ودقيق لمن يدخل ضمن دائرة الضحية، يجعل من مهمة حصر هذا المفهوم صعبة، تبدأ باستقراء مختلف النصوص القانونية ذات الصبغة الجزائية في الجزائر منذ الاستقلال وغلى يومنا هذا، بداية من قانون العقوبات وقانون الإجراءات الجزائية مرورا ببعض المنظومات المتخصصة نوعا ما على غرار قانون إلزامية التامين على السيارات، وقانون تعويض ضحايا الإرهاب "وذلك من خلال قانون العقوبات وقانون الإجراءات الجزائية[1].

رغم أن المشرع الجزائري لم يورد تعريفا صريحا وواضحا للضحية إلا أنه قد أورد عبارة الضحية، ورتب عليها آثاراً جنائية سواءً على مستوى المتابعة الجنائية وذلك إذا تطلبت إقامة الدعوى العمومية الشكوى" ويمتد هذا ليشمل أيضا " العقوبة أو المسؤولية الجنائية "كما استخدم المشرع الجزائري مصطلح المضرور أو من أُضرت به الجريمة وترتب عليها آثار قانونية " ويرجع استخدام المشرع الجزائري لمفاهيم مختلفة للدلالة على الضحية إلى عدم الضبط الدقيق للمصطلحات عند صياغة القانون، أو عند ترجمته من القوانين الأجنبية ".

[1] مريم فلكاوي، **المرجع السابق**، ص 167.

1-1- قانون العقوبات الجزائري:

هو مجموعة من القواعد القانونية التي تضعها الدولة حيث تحدد فيها الجرائم والعقوبات بالإضافة إلى التدابير الاحترازية المقررة لهذه الجرائم.

من خلال استقراء نصوص قانون العقوبات يتضح لنا جليا اهتمام المشرع بتحديد المراكز القانونية للجناة – على اختلاف صفاتهم وفئاتهم الاجتماعية واختلاف الجرائم التي ارتكبوها – بدقة شديدة مع تغيير هذه المراكز حسب أحوالهم وصفاتهم، غير أنه في المقابل لم يهتم بتحديد مصطلح الضحايا، ولا تحديد مراكزهم القانونية، وإنما يلاحظ أنه تطرق لذكرهم عرضيا"[1].

إضافة إلى هذه المصطلحات فقد استخدم المشرع الجزائري مصطلح آخر وهو المجني عليه ويظهر ذلك في المادة 276 من قانون العقوبات الجزائري والمتعلقة بجريمة التسميم حيث تنص على تشديد العقوبة من عقوبة جنحية إلى عقوبة جنائية إذا كان المجني عليه ممن يرثهم الجاني، أو أحد أصوله أو فروعه أو الزوج"[2].

1-2- قانون الإجراءات الجزائية:

قانون الإجراءات الجزائية هو القانون الذي يحدد الإجراءات القانونية اللازمة لمحاكمة المشتبه بهم في جرائم جنائية. ويتضمن هذا القانون عددًا من الإجراءات القانونية التي يجب اتباعها في المحاكمة الجنائية.

مما لا شك فيه أن " أن السياسة الجنائية الحديثة في المجال الجزائي والتي تعد سياسة تعويضية وتضامنية، دعت إلى اعتبار مشاركة الضحية في الإجراءات أمراً ضرورياً لا جدال فيه "[3] ومن خلال الإطلاع وتفحص " القواعد القانونية لقانون الإجراءات الجزائية، يلاحظ أن المشرع وظف هذا المصطلح في

---

[1] المادة 28 من قانون العقوبات الجزائري " تمنح المساعدة القضائية بقوة القانون إلى ضحايا الإرهاب وضحايا تهريب المهاجرين".

[2] المادة 276 من قانون العقوبات تنص على " إذا ارتكب الجنح والجنايات المعينة في المادة السابقة أحد الأصول أو الفروع أو أحد الزوجين أوممن يرث المجني عليه أو أحد الأشخاص الذين لهم سلطة عليه أو ممن يتولون رعايته فتكون العقوبة ...

[3] دلوف جمال الدين، **دور الضحية في مفاوضة الاعتراف بين المتهم والنيابة العامة في القانون المقارن**، مقال ألقي في الملتقى الدولي المنظم من طرف منظمة المحامين سطيف، بوسعادة، 2009، ص 03.

عدة مواد مجردا من أي دور إجرائي ومثال ذلك في المادة 65 مكرر 4 من قانون الإجراءات الجزائية التي تنص على أنه يجوز لقاضي التحقيق أن يخضع الشخص المعنوي لتدبير أو أكثر من التدابير الآتية":

– تقديم تأمينات عينية لضمان حقوق الضحية ...والمادة 531 مكرر 1 المتعلقة بتعويض الضحية عن الأخطاء القضائية، إذ يدور الحديث في المواد السالفة عن طرف ضعيف تستوجب حمايته من قبل الأجهزة القضائية بمختلف درجاتها، ومراعاة الضرر الحاصل له جراء الجريمة ويتضح لنا من خلال هذا أن قانون الإجراءات الجزائية قد تبنى نفس المفهوم المعتمد للضحية في قانون العقوبات[1].

2- حقوق الضحايا في القانون الجزائري

2-1- حقوق الضحية في مرحلة التحقيق الابتدائي:

" لقد كفل المشرع الجزائري للضحية الحقّ في ممارسة الدِّعاء المدني أمام قاضي التحقيق في حالة تضرره من جرم ضد شخص معلوم أو مجهول، ولذلك نصّ صراحة في أحكام المادة 72 من قانون الإجراءات الجزائية بأنّه يجوز لكل شخص متضرر من جناية أو جنحة أن يدعي مدنياً بأن يتقدم بشكواه أمام قاضي التحقيق المختص".[2]

وللقيام بهذا ينبغي توفر نوعين من الشروط:

أ- الشروط الشكلية لممارسة الضحية الحق في الادعاء المدني:

يحق للضحية ممارسة حق الادعاء المدني في حالة تعرضه لأضرار مادية أو معنوية نتيجة لجريمة مرتكبة ضده، ويتعين عليه توفير بعض الشروط الشكلية لممارسة هذا الحق، ومن أهم هذه الشروط:

– تقديم شكوى من المضرور.

– تقديم الكفالة.

– تعيّين الموطن المختار.

---

[1] مريم فلكاوي، **المرجع السابق**، ص 173.

[2] بوعزنيرتيبة، **حقوق الضحية في المتابعة الجنائية**، مذكرة ماجستير في الحقوق، فرع القانون الجنائي والعلوم الجنائية، جامعة الجزائر،2014، ص57.

– عرض الشكوى على قاضي مختص

يجب على الضحية الالتزام بتلك الشروط الشكلية لممارسة حق الادعاء المدني، وفي حالة عدم الالتزام بهذه الشروط، فإن الادعاء المدني يمكن أن يتم رفضه من قبل المحكمة[1].

ب– الشروط الموضوعية لممارسة الضحية الحّق في الادعاء المدني:

إضافة إلى الشروط الشكلية التي يتعين على الضحية توفيرها لممارسة حق الادعاء المدني، هناك أيضًا شروط موضوعية يجب توفرها لاعتبار الادعاء المدني قانونيًا وصالحًا، ومن أهم هذه الشروط:

– وقوع الجريمة.

– حصول الضرر.

– قيام رابطة السببية بين الجريمة والضرر.

يجب على الضحية الالتزام بالشروط المذكورة أعلاه والتعاون مع السلطات القضائية لضمان حصوله على حقه في التعويض عن الضرر الذي تعرض له. ويمكن للضحية الاستشارة بخصوص الإجراءات المتاحة له وحقوقه القانونية عن طريق المحامي أو الجهات القضائية ذات الصلة[2].

2–2– حقوق الضحية خلال إجراءات سير التحقيق القضائي: وتتم عب مرحلتين هما:

2–2–1– حقوق الضحية أثناء السير في التحقيق:

يتمتع الضحية بعدد من الحقوق أثناء السير في التحقيقات الجنائية، ومن أبرز هذه الحقوق[3]:

– حقّ الضحية في الحضور.

– حقّ الضحية في تقديم الطلبات وتتمثل هذه الطلبات في (طلب تنحية الملف من قاضي التحقيق، حقّه في استيراد الأشياء المضبوطة، حقّه في الاستعانة بخبير، حقّه في سماع الشهود).

---

[1] أحمد شوقي الشلقاني، **مبادئ الإجراءات الجزائية في التشريع الجزائري**، ج1، ط 4، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2005، ص 148.

[2] **المرجع نفسه**، ص 149.

[3] لحسن بوسقيعة، **التحقيق القضائي**، الديوان الوطني للأشغال التربوية، ط 2، الجزائر،2002، ص 9.

تتمتع الضحية بحقوق هامة خلال سير التحقيقات الجنائية، ويجب أن يتم احترام هذه الحقوق وتوفير كافة الحماية والدعم للضحية خلال هذه العملية، وذلك لتحقيق العدالة وإنصاف الضحية.

2-2-2 حقوق الضحية في نهاية التحقيق[1]:

بعد انتهاء التحقيقات الجنائية، يتمتع الضحية بحقوق معينة، ومن أهم هذه الحقوق:

- حقّ الضحية في استئنافه لأوامر قاضي التحقيق وتتمثل في الأمر بعدم إجراء التحقيق، والأمر بعدم الاختصاص، والأمر بألا وجه للمتابعة.

- إجراءات النظر في استئناف الضحية لأوامر قاضي التحقيق ويتم فيها الفصل في القضية.

يجب أن يحترم النظام القضائي هذه الحقوق التي تمنحها للضحية في نهاية التحقيقات الجنائية، ويجب على الجهات المسؤولة توفير كافة الدعم والمساعدة للضحية لتحقيق العدالة والتخفيف من آثار الجريمة عليه.

2-2-3- حقوق الضحية خلال إجراءات سير المحاكمة:

يتمتع الضحية بحقوق معينة خلال إجراءات سير المحاكمة، ومن أهم هذه الحقوق[2]:

- **الحضور إلى المحكمة:** يحق للضحية الحضور إلى المحكمة والإدلاء بشهادته أمام القاضي، والمطالبة بالاستماع إليه.

- **الحصول على الدعم النفسي:** يحق للضحية الحصول على الدعم النفسي اللازم لتخفيف الآثار النفسية للجريمة ومساعدته على المضي قدمًا.

- **الحق في تعويض الأضرار:** يحق للضحية المطالبة بالتعويض عن الأضرار المادية والنفسية التي تعرض لها جراء الجريمة، وذلك في إطار الدعوى المدنية المرفوعة ضد المجرم.

---

[1] أحمد شوقي الشلقاني، **المرجع لسابق**، ص 305-306.

[2] الطيب سماتي، **الحماية الإجرائية لحقوق ضحية الجريمة في التشريع الجزائري والأنظمة المقارنة**، مجلة الاجتهاد القضائي، العدد 9، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2013، ص 202.

- **الحق في الاستئناف:** يحق للضحية التقدم بطلب استئناف إذا لم يكن راضيًا عن الحكم الصادر من المحكمة.

- **الحق في الحصول على المعلومات:** يحق للضحية الحصول على المعلومات حول تفاصيل الجريمة وإجراءات المحاكمة ونتائجها.

- **الحق في الاستشارة القانونية:** يحق للضحية الاستشارة بخصوص الحقوق القانونية والإجراءات المتاحة له.

يجب أن تلتزم المحكمة والجهات المسؤولة بحماية حقوق الضحية وتوفير الدعم والمساعدة له خلال إجراءات سير المحاكمة، وذلك لتحقيق العدالة والتخفيف من آثار الجريمة على الضحية.

3- حق ضحايا سرقة المنازل

يعتبر حق ضحايا سرقة المنازل محميًا بموجب القوانين في معظم دول العالم. يتم تعريف السرقة عادة على أنها سرقة أو سرقة ملكية خاصة دون إذن صاحبها. ويتم عادة معاقبة المتهمين بالسرقة بموجب القانون، ويحصل الضحية عادة على حق تعويض عن الأضرار التي تم إلحاقها به من خلال السرقة. يتضمن ذلك تعويض الممتلكات المسروقة وتغطية تكاليف إصلاح أي ضرر تسبب فيه السارقون أثناء دخول المنزل. بعض القوانين تسمح أيضاً بتعويض الضحية عن أي ضرر نفسي أو عاطفي تعرض له بسبب الحادث.

إذا تم القبض على المشتبه به في السرقة وتم إدانته، فقد يتم أيضاً فرض غرامات وعقوبات قانونية عليه. ومن الممكن أيضًا أن يتم تعويض الضحية من خلال ممتلكات المتهم أو من خلال أموال تأمين المسروقات. يجب الإشارة إلى أن الحقوق والإجراءات القانونية المتعلقة بالسرقة تختلف من بلد إلى آخر، لذلك ينبغي على الأفراد الذين يعانون من هذا النوع من الجرائم الاطلاع على القوانين والإجراءات المعمول بها في دولتهم[1].

[1] محمد الناغى، **أثر الظروف المشددة في العقاب على جناية السطو على المنازل وفقاً لقانون العقوبات الاتحادي وأحكام القضاء لدولة الإمارات العربية المتحدة**، مجلة روح القوانين، العدد المائة، كلية المدينة الجامعية، عجمان، الإمارات العربية المتحدة، أكتوبر 2022، ص 256- 260.

كما أن حق ضحايا سرقة المنازل في الجزائر محمي بموجب القانون. وفقًا للمادة 372 من قانون العقوبات الجزائري، يتم تصنيف السرقة كجريمة ويمكن أن يتم معاقبة الجاني بالسجن لمدة تصل إلى 10 سنوات[1].

ويحق للضحية الحصول على تعويض عن الأضرار التي لحقت به نتيجة السرقة، وذلك وفقًا للمادة 83 من قانون العقوبات الجزائري. ويمكن للضحية الذي تمت سرقة منزله أو ممتلكاته الخاصة، اللجوء إلى القضاء للحصول على تعويض مالي عن الأضرار التي لحقت به[2].

وتتضمن الأضرار التي يحق للضحية الحصول على تعويض عليها: قيمة الممتلكات المسروقة، تكاليف الإصلاحات اللازمة للعودة إلى حالة المنزل الطبيعية، وأي أضرار نفسية أو عاطفية تسببت بها السرقة[3].

يجب الإشارة إلى أنه ينبغي على الضحايا الاتصال بالشرطة في أسرع وقت ممكن عند حدوث السرقة، والحصول على تقرير رسمي يثبت الجريمة، حيث أن هذا التقرير قد يساعد في الحصول على تعويضات أكبر في حالة الحكم بإدانة المتهمين.

---

[1] قانون العقوبات، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، رئاسة الجمهورية رئاسة الجمهورية، الأمانة العامة للحكومة، 2015، ص 141.

[2] عاشور نصر الدين، **جريمة السرقة "في ظل التعديلات قنون عقوبات 2006**، مجلة المنتدى القانوني، العدد الخامس، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2006، ص 233-238.

[3] بخدة أمين، **الحماية الجنائية للمسكن**، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماستر في الحقوق تخصص قانون عام معمق، جامعة عبد الحميد بن باديس، مستغانم، 2018، ص 23-25.

خلاصة

باختصار، فإن جريمة سرقة المنازل تعتبر من الجرائم الشائعة والمؤثرة على حياة الأفراد والمجتمعات. وتحتاج الضحية في هذه الجريمة إلى الحصول على الدعم والمساعدة اللازمة لتخفيف الآثار النفسية والمادية لهذه الجريمة. كما يجب على السلطات العمل على زيادة الوعي بخطورة جرائم السرقة المنزلية واتخاذ التدابير اللازمة للحد منها.

وفي النهاية، يجب أن نعمل جميعًا كأفراد ومجتمعات على تعزيز الأمن والسلامة في مجتمعاتنا، وحماية بيوتنا وممتلكاتنا من الجرائم الخطيرة والمؤذية، والعمل على توفير الدعم والمساعدة للضحايا للتغلب على آثار هذه الجرائم.

الفصل الرابع

الإجراءات المنهجية للدراسة

تمهيد:

تعتبر مرحلة تحديد وضبط الإجراءات المنهجية للدراسة خطوة لا غنى عنها في الدراسات العلمية الصحيحة وبعد أن تطرقنا الى تحديد موضوع الدراسة واطارها المفاهيمي من مشكلة الموضوع سنحاول في هذا الفصل من الجانب الميداني وعرض كل من المنهج المستخدم في البحث وكذا مجالات الدراسة كالحيز الزماني والمكاني بالإضافة الى العينة وأدوات جمع البيانات المتمثلة في المقابلة.

1-الحيز الزماني للدراسة

ويقصد به الفترة التي استغرقتها الدراسة الميدانية حيث أجريت الدارسة في الفترة الممتدة ما بين 04 ماي 2023 الى غاية 18 ماي 2023.

2- الحيز المكاني للدراسة

تم تحديد مجال الدراسة بولاية عين الدفلى بالتحديد مدينة خميس مليانة والبعض من بلدية زدين.

3-المنهج وكيفية اختياره

المنهج الكمي

مفهوم المنهج الكمي:

المنهج الكمي يسعى إلى التنبؤ وإختيار الفروض وتطبيق النظرية على الواقع[1].

والذي يندرج تحته أداة تحليل المحتوى يعتبر منهج تحليل المحتوى من الدراسات المناسبة لموضوعنا حيث يعرف كتالي:

تحليل محتوى:

هو بحثي يستخدم في البحث العلمي بهدف تقديم وصف موضوعي للظاهرة المدروسة وتتمثل أسلوب الخطوة الأساسية في دراسات تحليل المحتوى في جمع المعلومات من مصادرها البحثية المختلفة، كما

[1] رجاء محمود أبو علام، **مناهج البحث في العلوم النفسية والتربوية**، ط4، دار النشر للجامعات، القاهرة،2004، ص260.

يستخدم تحليل المحتوى أيضا من أجل صناعات دلالات صحيحة ومتكررة من خلال ترميزها وتفسيرها على شكل مواد نصية، كما يمكن تعريفه بأنه: تحليل يستخدم بغرض معرفة المعنى ومدى تأثير شيء ما[1].

فمن خلاله تمكنا من تحليل المقابلات المجرات مع المبحوثين.

4.العينة وكيفية اختيارها

1.4. العينة القصدية

هي العينة التي يتم انتقاء أفرادها بشكل مقصود من قبل الباحث نظرا لتوافر بعض الخصائص في أولئك الأفراد دون غيرهم ولكون تلك الخصائص هي من الأمور الهامة بالنسبة للدراسة كما يتم اللجوء لهذا النوع من العينات في حالة توافر البيانات اللازمة للدراسة لدى فئة محددة من مجتمع الدراسة الأصلي[2].

وكما تحصلنا على عينة قوامها (08) مبحثوين موزعين على الجنسين وأعمار مختلفة.

وبما أن موضوع بحثنا هو ضحايا جرائم سرقة المنازل في المجتمع الجزائري فإن العينة التي تتناسب مع هذا الموضوع هي العينة الغرضية بحيث أننا نركز في دراستنا على الضحايا التي تمت سرقتهم.

2.4. العينة الغير الاحتمالية:

ويتم فيها إختيار العينة بشكل غير عشوائي، حيث تستثني بعض عناصر الدراسة من الظهور في العينة لأسباب معينة، منها عدم توافر المعلومات المطلوبة او استحالة وصول هذه العناصر، أكبر حجم المفردات مجتمع الدراسة، تندرج تحتها العينة القصدية[3].

---

[1] Http:||drasah. com. 20 :45.25.05.2023

[2] محمد عبيدات، **منهجية البحث العلمي القواعد ومراحل والتطبيقات**، دار وائل للنشر، ط2، عمان ،1999، ص96.

[3] رجاء وحيد دويدري، **كتاب البحث العلمي، اساسياته النظرية وممارسته العملية**، ط1، دار الفكر المعاصر، بيروت، ص 310.

5.أدوات جمع البيانات:

5.1 المقابلة:

مجموعة من الأسئلة والاستفسارات والإيضاحات التي يتطلب الإجابة عنها والتعقيب عليها وجها لوجه بين الباحث والأشخاص المعنين بالبحث أو عينة منهم[1].

ومن خلال طبيعة موضوعنا "ضحايا جرائم سرقة المنازل في المجتمع الجزائري اخترنا العينة القصدية.

[1] رجاء وحيد دويدري، **البحث العلمي أساسياته النظرية وممارسته العلمية**، دمشق، دار الفكر للنشر، 2000، ص60.

الفصل الخامس

عرض وتحليل بيانات الدراسة الميدانية

تمهيد

يهدف هذا الفصل إلى تحليل ومناقشة البيانات التي جمعت بواسطة القيام بمقابلات مع المبحوثين أي مع الضحايا الذين تعرضوا لسرقة منازلهم للإجابة عن تساؤلات هذه الدراسة.

1- تحليل البنايات العامة

1-1- أفراد العينة حسب الجنس

الجدول رقم 1: يوضح أفراد العينة حسب الجنس

الجنس	التكرار	النسبة المئوية
ذكر	03	% 37.5
أنثى	05	% 62.5
المجموع	08	% 100

يوضح الجدول رقم 1 يمثل أفراد العينة حسب الجنس؛ حيث نلاحظ من خلال البيانات أن الضحايا الأكثر تعرض للسرقة هن النساء حيث قدرت بنسبة 62.5% وقدرت نسبة الذكور ب 37.5 %.

1-2- أفراد العينة حسب السن:

الجدول رقم 2: يوضح أفراد العينة حسب السن

السن / الجنس	45-30		60-45		60 وما فوق		المجموع	
ذكر	1	% 25	2	% 50	0	% 0	3	% 37.5
أنثى	3	% 75	2	% 50	0	% 0	5	% 62.5
المجموع	4	% 100	4	% 100	0	% 0	8	% 100

يوضح الجدول 2 أفراد العينة حسب السن، حيث نلاحظ أن الفئة العمرية الأولى (30-40) لضحايا سرقة المنازل جمعت 4 أفراد (25% إناث-75 %ذكور). أما الفئة العمرية الثانية(50.40) جمعت كذلك

4 أفراد قدرت نسبتها ب 50% لكلا الجنسين، أما بالنسبة للفئة العمرية الأخيرة (50 فما فوق) فنلاحظ انعدامها.

1-3-أفراد العينة حسب المستوي المعيشي:

الجدول رقم 3: أفراد العينة حسب المستوي المعيشي

المستوى المعيشي / الجنس	ممتاز		جيد		متوسط		متدني		المجموع	
ذكر	1	% 33	1	33 %	1	%50	0	% 0	3	%37.5
أنثى	2	% 37	2	37 %	1	%50	0	% 0	5	%62.5
المجموع	3	% 100	3	100 %	2	%100	0	% 0	8	%100

يوضح الجدول3 أفراد العينة حسب المستوى المعيشي لضحايا سرقة المنازل. حيث نلاحظ أن الأكثر همهم ذات المستوى المعيشي الجيد بحيث يقدر عددهم ب 40ضحايا (ذكور 25% إناث 75%) ونلاحظ تساوي في المستوى المعيشي الممتاز والمتوسط حيث قدر عددهم 2 لكل حالة(50٪ذكور.50%إناث) مع إنعدام المستوي المعيشي المتدني

1-4- أفراد العينة حسب السكن

الجدول رقم 4: أفراد العينة حسب السكن

السكن / الجنس	حضري		شبه حضري		ريفي		المجموع	
ذكر	1	% 25	1	% 33	1	%100	3	% 37.5
أنثى	3	% 75	2	% 67	0	% 0	5	% 62.5
المجموع	4	% 100	3	% 100	1	%100	8	% 100

يوضح الجدول 4 أفراد العينة حسب السكن حيث نلاحظ تساوي في العينة ذات السكن الحضري والشبه حضري بعدد 3ضحايا لكلتا الحالتين (33% ذكور .67% إناث)، أما السكن الريفي فقد قدر عدد الأفراد ب 2 لكلا الجنسين (50% ذكور. 50% اناث).

1-5- أفراد العينة حسب عدد السرقات

جدول رقم 05: أفراد العينة حسب عدد السرقات

السرقات / الجنس	مرة		أكثر من مرة		المجموع	
ذكر	2	% 33	1	%50	3	% 37.5
أنثى	4	% 67	1	%50	5	% 62.5
المجموع	6	% 100	2	% 100	8	% 100

جدول يوضح عدد السرقات التي تعرضوا لها الضحايا حيث نلاحظ أن الأفراد الذين تعرضوا للسرقة مرة واحدة 6ضحايا (33%ذكور.67%إناث)، وبالنسبة للأشخاص الذين تعرضوا أكثر من مرة هم شخصان فقط بنسبة (50ذكور %.50إناث%).

2- تحليل بيانات الفرضية 1: السلوكات العدوانية للضحايا سبب في تعرضهم للسرقة

2-1- تحليل بيانات السؤال الأول:

- هل لك عداوة مع من سرقوك؟

من خلال مقابلتنا مع المبحوثين تبين أن هناك إجماع في آراء المبحوثين حيث صرحوا جميعا بالإجابة" لا "أي عدم وجود أي عداوة مع المجرمين أو مع اي أشخاص آخرين.

التفسير: يدل ذلك على أن هدف المجرم كان السرقة والكسب السهل وليس الضحية كشخص.

الإستنتاج: نستنتج أن المبحوثين تعرضوا للسرقة لأسباب أخرى غير السلوكات العدوانية.

2-2- تحليل بيانات السؤال 2-3-4:

- هل قمت بابتزاز الأخرين (كلام سيء، تكبر، تنمر)؟

-هل قمت بنميمة أو التعرض لأعراض الناس؟

-هل قمت بالاعتداء على الأخرين (ضرب، شتم...)؟

قمنا بجمع بيانات الأسئلة لتشابه إجابات المبحوثين بحيث كل الضحايا صرحوا بعدم قيامهم بذلك، أي عدم قيامهم بالاعتداءات الجسدية من ضرب وشتم، والنفسية من تكبر وتنمر على الآخرين غير حالة واحدة والتي صرحت بأن أبنائها من يقومون بفعل هذه السلوكات.

التفسير: يدل ذلك أن الضحايا يتميزون بأشياء أخرى جعلتهم معرضون للسرقة غير الاعتداءات اللفظية والجسدية.

الإستنتاج: نستنتج أنه ليس بالضرورة أن يكون الضحية إنسان عدواني قد يكون إنسانا مسالما.

2-3- تحليل بيانات السؤال5:

- هل سكوتك على سرقة شهدتها كان سببا في سرقتك؟

من خلال القيام بالمقابلات مع المبحوثين تبين أن هناك تشابه كبير في آراءهم وإجابتهم حيث صرح 6 منهم بأنهم شهدوا جرائم سرقة من قبل وقاموا بالسكوت عن ذلك والباقي صرحوا بعدم فعل ذلك.

التفسير: نفسر ذلك أن سكوت الضحايا وخوفهم وعدم تبليغهم بالسرقات السابقة قد أدى بهم للتعرض للسطو، مما خلق متعة ورغبة إضافية لدى السارق.

الإستنتاج: السكوت عن الجرائم قد يكون سببا في جعل المجرم يعيد السرقة أكثر من مرة في مكان واحد.

3- تحليل بيانات الفرضية2: اللامبالاة من قبل الضحايا سبب تعرضهم للسرقة

3-1- تحليل بيانات السؤال1:

- هل منزلك مؤمن من السرقة (باب جيد، نوافذ حديدية)؟

من خلال مقابلتنا مع المبحوثين تبين أن هناك تباين في آراء المبحوثين حيث أن 4 منهم صرحوا بتأمينهم لمنازلهم من السرقة، وضحية أخرى لم يقم بذلك كون منزله غير مكتمل وثلاث أشخاص لم ينجزو نوافذ حديدية تأمن المنزل.

التفسير: يفسر ذلك بأن السرقة تتم بطرق ومهارات، فالرغم من تأمين المنازل من قبل أصحابها إلا أنهم يتعرضون للسرقة كون السارق يستعمل طرق وحيل جديدة لا تمنعه التحصينات والتأمينات من ذلك، كما أن السكن في منطقة آمنة كما يعتقد الضحايا يخلصهم من فعل السرقة.

الإستنتاج: نستنتج أن لامبالاة الضحية له دور في تعرضه لسرقة منزله.

3-2- تحليل بيانات السؤال 2:

- هل تغلق منزلك كلما خرجت أم لا تبالي كون المنطقة آمنة؟

من خلال مقابلتنا مع المبحوثين نجد أن هناك إختلاف في الإجابات ف (5) من أفراد العينة صرحوا بإغلاقهم لجميع المداخل من أبواب ونوافذ، وإثنين صرحوا بإغلاقهم الأبواب وترك النوافذ، وشخص صرح بعدم قدرته على إغلاق جميع المنافذ كون منزله غير مكتمل.

التفسير: يفسر ذلك بأن عدم الإغلاق المحكم لجميع نوافذ المنزل سببا مباشرا لتعرضه للسرقة، كما أن اللامبالاة باعتبار المنطقة آمنة والتهاون في إغلاق المنزل دور في السرقة.

الإستنتاج: نستنتج أن الإغلاق المحكم للمنازل ونوافذها يقيها من السرقة..

3-3- تحليل بيانات السؤال 3:

هل تؤمن على منزلك كل من دخل إليك؟ لماذا؟

من خلال تسجيل مقابلات مع المبحوثين تبين ان الأغلبية أي 7 أشخاص أجابوا ب "نعم" حول تأمين من دخل منزلهم، أما الضحية المتبقية لا تأمن من دخل منزلها.

التفسير: يفسر ذلك أن ضحايا العينة لم يكونوا في حالة شك في الأفراد الداخلين إلى منزلهم ولم يكن لهم أي سبب في وضع الحيطة والحذر.

الإستنتاج: نستنتج أن الثقة لصاحب المنزل لكل من يدخل إليه قد يكون سبب في تعرضه للسرقة.

3-4- تحليل بيانات السؤال 4:

من خلال مقابلتنا مع المبحوثين تبين أن هناك رفض من قبل أفراد العينة حول ترك المنزل للأصدقاء والأقرباء أثناء السفر.

التفسير: يفسر ذلك أن أفراد العينة لا يتركون منازلهم لفترات طويلة تستدعي ترك منازلهم للأصدقاء والأقارب خوفا من التخريب والسرقة.

الإستنتاج: نستنتج أن المجرم يستغل الفرص خاصة عند سفر الضحايا أو ترك منازلهم فارغة لفترة.

3-5-تحليل بيانات السؤال 5:

- هل تترك الحرية لمن دخل منزلك في التجول؟

من خلال مقابلاتنا مع المبحوثين تبين أن هناك تباين في آراء المبحوثين حول ترك الحرية لمن دخل منزلهم في التجول وكانت الأغلبية، ستة أشخاص من مجموع ثمانية أشخاص قاموا بالموافقة على هذا الفعل.

التفسير: نفسر ذلك على أن أفراد العينة من ضحايا جرائم السرقة غير مبالين حول تجول الأشخاص دون رقابة منهم في أرجاء المنزل ورؤية الأغراض الثمينة منها ومكانها وحتى كيفية الوصول إليها إلا فئة قليلة تحرص على عدم تجول الآخرين في منزله بحرية بل إبقاءهم في المكان المخصص لاستقبالهم.

الإستنتاج: نستنتج أن الحرية المطلقة لمرتادي المنازل كضيوف يدل على أنهم الأكثر عرضة للسرقة.

3-6- تحليل بيانات السؤال 6:

هل ترى أن اللامبالاة التي تقوم بها كانت سببا في السرقة؟

نعم-لا

من خلال المقابلة المجراة من المبحوثين تبين أن غالبيتهم يقرون بأن لامبالاتهم لمنازلهم كانت سببا في سرقتهم في حين البقية ينكرون ذلك.

التفسير: يدل على أن اللامبالاة من قبل الضحايا حول تأمين منزلهم سواء بالغلق المحكم، والتأكد من ذلك دليل على تعرضهم للسرقة.

الاستنتاج: نستنتج أن اللامبالاة من أسباب سرقة المنازل.

3-7- تحليل بيانات السؤال 7:

- ماهي النصائح التي تقدمها للأشخاص الذين يريدون تحصين منزلهم؟

من خلال مقابلاتنا مع المبحوثين حول نصائح التي يقدمونها للأفراد الذين يريدون تحصين منازلهم هذه البعض منها:

- تفاهم على عدم ترك مبالغ مالية كبيرة في المنزل ووضعها في البنوك.

-إكمال بناء المنزل وتحصينه قبل السكن فيه.

- وضع كاميرات مراقبة.

- عدم ترك المنزل فارغ.

- تركيب نوافذ حديدة (بارواج).

- عدم مشاركة الأخرين بشراء الأغراض الثمينة.

- عدم لفت الانتباه حول نمط حياة الذي يعيشه الفرد.

- التقليل من ارتداء المكلفة التي تعكس الثراء.

- إخراج الصدقة فهي تدفع البلاء.

التفسير: فسر ذلك أن ضحايا سرقة المنازل أصبحوا أكثر خبرة في مجال تأمين والوقاية من إعادة وقوعهم كضحايا وهذا ما جعلهم يقدمون لنا مجموعة من النصائح التي قد تساعد الأخرين في حماية ممتلكاتهم.

الإستنتاج: نستنتج أن الضحايا أصبحوا أكثر تفطنا واهتماما بحماية وتأمين ممتلكاتهم ومنازلهم.

4- تحليل بيانات الفرضية 3: المستوى المعيشي المميز سبب السرقة

4-1- تحليل بيانات السؤال 1:

- المستوى المعيشي الذي تتميز به: ممتاز، جيد، متوسط، متدني؟

من خلال مقابلتنا مع المبحوثين تبين لنا أن هناك إختلاف في المستوى المعيشي الذي يتميز به كل ضحية، حيث صرح مبحوثان بتميزهم بالمستوى المعيشي الممتاز، كما صرح أربعة مبحوثين بالمستوى المعيشي الجيد، أما الباقي والذي قدر عددهم بإثنين قد صرحان بالمستوى المتوسط.

التفسير: يدل ذلك على أن هناك إختلاف في المستوى المعيشي الذي يتميز به المبحوثين الذين تعرضوا للسرقة أي أن السبب الرئيسي للسرقة قد يكون المستوى المعيشي الأكثر من متوسط، ولا يوجد أي مبحوث ذات مستوى معيشي منخفض تعرض للسرقة.

الإستنتاج: نستنتج أن المستوى المعيشي المميز للضحايا سبب لتعرضهم للسرقة

4-2- بيانات السؤال 2:

هل تتفاخر أو تتكلم عن مكنوزاتك أمام الأخرين أو أنك تنشر حفلاتك ومشترياتك على مواقع التواصل الإجتماعي؟

من خلال مقابلتنا مع الضحايا تبين لنا أن هناك تباين في إجابات المبحوثين حيث صرح ستة أشخاص بأنهم يقومون بنشر ممتلكاتهم وأشيائهم الثمينة عبر مواقع التواصل الإجتماعي، وأن شخصان يتباهون بمكنوزاتهم وثروتهم أمام الغير (أنا عندي وعندي)، وإحدى الضحايا منهم صرحت بأن أبنائها من يقومون بهذا الفعل، وضحية أخرى بيّن أنه هو من يقوم بإظهار مكنوزاته بنفسه.

التفسير: يدل ذلك على أن الأشخاص الذين يقومون بنشر ممتلكاتهم على مواقع التواصل الإجتماعي معرضون للسرقة أكثر من غيرهم، حيث هذا الأمر يسيل لعاب السارق، والتصريح عن الممتلكات للغير له دور في التعرض للسرقة.

الإستنتاج: نستنتج مما سبق بأن القيام بنشر الممتلكات كالحفلات والمشتريات الجديدة سبب رئيسي من أسباب التعرض لسرقة المنازل.

4-3- بيانات السؤال 3:

- هل تشارك مكان تخزين ممتلكاتك الثمينة مع الأخرين نعم- لا؟

من خلال القيام بمقابلتنا مع المبحوثين تبين لنا أن هناك تساوي في إجابات المبحوثين، حيث صرح أربعة ضحايا ب "نعم" بأنهم يقومون بمشاركة مكان تخزين ممتلكاتهم مع أشخاص آخرين، منهم من قال مع الجار، ومنهم من قال مع الأقارب ومنهم من قال مع الأصدقاء. كما صرح الضحايا الباقين (4) ب "لا" أي أنهم لا يقومون بمشاركة مكنوزاتهم مع الغير.

التفسير: يدل هذا على ان الضحايا كان في تهاونهم وثيقتهم بالأخرين الدور في تعرضهم للسرقة اما الاخرين فقد يكون السبب في سرقتهم اخر كمعرفه وضعهم الاقتصادي او عملهم مثلا.

الإستنتاج: نستنتج أن ثقة الضحايا بالأخرين من بين أسباب تعرضهم للسرقة.

4-4- بيانات السؤال 4:

في نظرك ما السبب الذي جعلك عرضة للسرقة؟

خلال مقابلتنا مع الضحايا تبين أن معظم الأشخاص صرحوا بأن سبب تعرضهم للسرقة بسبب مستواهم المعيشي المميز، حيث صرح شخص بأن عمله كطبيب وعمل زوجته كطبيبة، وأخرى صرحت بسبب عملها كأستاذة وعمل زوجها رجل دولة، وآخر صرح بكونه يملك أراضي فلاحية كثيرة، وصرحت أخريات بامتلاكهم لمجوهرات ثمينة(الذهب)، كما صرح آخر بأن مستواه الجيد كونه رجل أعمال ولديه إبنة تدرس في كندا.

التفسير: يدل هذا أن المستوى المعيشي، أي الوضع الاقتصادي المميز كالمهنة المميزة وإمتلاك مجوهرات ثمينة قد يكون دافع للمجرم للسطو على منازلهم.

الإستنتاج: نستنتج أن للمستوى المعيشي المميز له دور كبير في تعرض الأشخاص للسرقة.

4-5- بيانات السؤال 5:

- هل مظهرك، لباسك، سيارتك، منزلك يدل على الثراء؟

من خلال مقابلتنا مع الضحايا تبين أن هناك تشابه في تصريحات المبحوثين، حيث صرح ثلاث مبحوثين بأنهم يمتلكون سيارات فخمة آخر إصدار منهما من يملك سيارتان، وثلاثة آخرون صرحوا بامتلاكهم لمنازل ذا طابقين تشبه الفيلات، والبعض من قال بأن مظهرهم الخارجي أي لباسهم يدل على الثراء، والبعض منهن صرحن بلبسهن المجوهرات خارج المنزل.

التفسير: يدل ذلك على أن المظهر الخارجي كامتلاك سيارات ومنازل فخمة من علامات الثراء، مما يسيل لعاب المجرم بكون هذه الفئة ثرية.

الإستنتاج: نستنتج أن علامات الثراء من ملابس وحلي وسيارات ومنازل من دوافع تعرض هؤلاء للسرقة..

4-6- بيانات السؤال 6:

- ما هي الأشياء الثمينة التي تمت سرقتها منك؟

خلال القيام بالمقابلة مع الضحايا اتضح أن جل النساء تمت سرقة مجوهراتهن حيث أن إحداهن تمت سرقة مجوهراتها بقيمة 100 مليون، والأخرى بقيمه 50 مليون مع مبلغ مالي يقدر ب 800 دينار جزائري، وضحية أخرى تمت سرقة مجوهراتها فقط المتمثلة في أقراط وخاتمين من ذهب، وضحيتين تمت سرقة ملابسهن وأفرشتهن كون المجوهرات لم تكن في المنزل عندما تم السطو، أما بالنسبة للرجال فقد صرحوا بمبالغ مالية قدرت ب 120 مليون وآخر 52 مليون، والأخير 10 ملايين تقريبا مع سرقة عتاده الفلاحي (الموتور).

التفسير: نفسر ذلك أن هدف المجرم كان السرقة فقط، وأن الضحايا كانوا مستهدفين من طرف المجرم، وهذا لعلمه بما يمتلكون من ممتلكات ومجوهرات ومال.

الإستنتاج: نستنتج أن الأشخاص المميزون ماليا ومن ناحية المدخرات أكثر عرضة للسرقة عن غيرهم.

4-7- بيانات السؤال7:

- ماذا تنصح من يملك المال الكثير للتقليل من التعرض للسرقة؟

من خلال مقابلتنا مع المبحوثين تبين لنا أن جميع الضحايا تفطنوا لأمر السرقة وأنهم أصبحوا أكثر انتباها من قبل، حيث صرحوا بعدم التكلم على ما يمتلكون والحرص على عدم التباهي، وعدم الثقة في أي شخص، كما قاموا بتقديم نصائح كعدم ترك ممتلكاتهم في البيت عند السفر وايداع المال الكثير في البنك.

التفسير: الضحايا تفطنوا لأمر السرقة وأخذوا احتياطاتهم المستقبلية، وهذا ما يدل أنهم اخذوا درسا وعبرة على ما تعرضوا له من سرقة خاصة السطو على المنازل.

الإستنتاج: التعرض لمصيبة يجعل الإنسان حذرا أكثر من قبل ويقضا من أي اعتداءات أخرى.

5- نتائج الفرضيات

5-1- نتائج الفرضية 1:

من خلال تحليل بيانات الفرضية واحد توصلنا إلى:

- السلوكات العدوانية والعنف اللفظي كالابتزاز والتنمر والشتم ليس من دوافع السرقة.
- ليس بالضرورة أن يكون الضحية ذات سلوكات عدوانية قد يكون إنسانا مسالما.
- السكوت عن السرقة وعدم الإبلاغ قد يكون سبب من أسباب التعرض للسرقة.
- أغلبية الضحايا أنكروا بعدم وجود أي سلوكات عدوانية تصرفوا بها مع الغير.

5-2- نتائج الفرضية 2:

من خلال تحليل بيانات الفرضية 2 تبين لنا أن:

- تامين المنازل من قبل الضحايا لا يمنع المجرم من ابتكار طرق وحيل جديدة للسطو والسرقة.
- التهاون في اغلاق الأبواب والنوافذ هدف واضح للسارق وتسهيل عمله الاجرامي.
- اللامبالاة والاستهزاء وعدم تأمين المنزل من قبل الضحية جعل منزله معرضا للسرقة.

– وقوع الأشخاص في فخ السرقة جعلهم حريصين على منازلهم والقيام بتأمينهم.

5-3- نتائج الفرضية 3:

من خلال تحليل بيانات الفرضية 3 توصلنا إلى:

– المستوى المعيشي المميز وعلامات الثراء للضحايا (منازل فخمة وسيارات وعمل جيد...) من أسباب تعرضهم للسرقة.

– التباهي والتفاخر عن الممتلكات ومشاركتها مع الغير مع الثقة العمياء بالآخرين قد يكون سبب المصائب.

– تعرض الضحية للسرقة جعل منه إنسانا حذرا في حياته المستقبلية

6- الإستنتاج العام

من خلال الدراسة الميدانية "ضحايا جرائم سرقة المنازل في المجتمع الجزائري" معرفة نظرة وتفاعل وإجابات الضحايا مع هاته التساؤلات وعن إيجاد الأسباب التي جعلت منهم طعما للسارق.

–كشفت الدراسة الميدانية أن السلوكات العدوانية لا دخل لها في جرائم سرقة المنازل.

–أغلبية الضحايا قاموا بإنكار وجود أي سلوكات عدوانية أو لفظية مع الغير أو مع المجرمين.

– كشفت الدراسة أن المستوى المعيشي الجيد للضحايا وأن التفاخر بممتلكاتهم ومالهم ومجوهراتهم ونشر حالتهم المادية في مواقع التواصل الإجتماعي أو مع الغير، كل من هذا كان سبب لسرقتهم وجعل منازلهم هدفا للمجرم.

– أغلبية الضحايا تمت سرقة مبالغهم المالية ومجوهراتهم.

– كشفت الدراسة الميدانية أن هدف المجرمين كان السرقة فقط وليس التخريب أو الاعتداء أو الانتقام.

–كشفت الدراسة التي قمنا بها أن اللامبالاة والإهمال لدى الضحية سبب من أسباب تعرضه للسرقة خاصة الاستهزاء وعدم تأمين الأبواب والمنافذ.

– تبين أن أغلبية الضحايا تفطنوا لهذا الفعل الاجرامي وأصبحوا أكثر انتباها، كما قاموا ولا يزالون يقومون بأخذ احتياطاتهم وحذرهم.

– أغلبية الضحايا قاموا بتقديم نصائح بعدم التباهي بالممتلكات وعدم الثقة بالآخرين مع ايداع الأموال في البنوك وتأمينهم في أماكن لا يستطيع السارق الوصول لها.

– اكتشفت الدراسة أن المجتمع الجزائري لا يزال يعاني من هذا النوع من الجرائم، وأن المجرمون لا يزالون يطورون من طرقهم وأساليبهم لهذا الفعل الاجرامي.

الخاتمة

لقد تناولت هذه المذكرة موضوع ضحايا جرائم سرقة المنازل في المجتمع الجزائري وأظهرت أن هذه الجرائم تشكل تهديدًا جسيمًا للسكان والاستقرار الاجتماعي والاقتصادي في البلاد. وقد تبين أن الفقر والبطالة ونقص الإجراءات الأمنية هي عوامل رئيسية تساهم في انتشار هذه الجرائم.

تعاني الضحايا من تأثيرات سلبية متعددة، سواء كانت مادية أو نفسية. فهم يتكبدون خسائر مادية كبيرة جراء سرقة الممتلكات الثمينة، ويعانون من انتهاك خصوصيتهم وشعورهم بالأمان. يعاني الضحايا وأفراد عائلاتهم من الاضطرابات النفسية والقلق المستمر الذي يؤثر على حياتهم اليومية.

لمواجهة هذه المشكلة، يجب اتخاذ إجراءات فعالة لتحسين الأمان وحماية المواطنين. ينبغي تعزيز التوعية المجتمعية حول أهمية اتخاذ التدابير الأمنية في المنازل وتعزيز التعاون المجتمعي في مكافحة الجريمة. يجب أيضًا تعزيز نظام العدالة لضمان تقديم العدالة والعقاب للجناة.

علاوة على ذلك، يجب أن تضطلع الحكومة والسلطات المختصة بتعزيز إجراءات الأمن والمراقبة في المجتمع وتعزيز التعاون بين الشرطة والمواطنين. ينبغي أن يتم توفير التدريب اللازم للقوات الأمنية للتصدي للجرائم المنزلية وتطوير استراتيجيات مبتكرة للوقاية منها.

وفي النهاية، ينبغي أن يكون لدى الضحايا دور فعال في عملية التوعية والتثقيف. يجب أن يتم تشجيعهم على الإبلاغ عن الجرائم والتعاون مع السلطات لتحقيق العدالة. كما ينبغي تقديم الدعم النفسي والاجتماعي للضحايا وتوفير الخدمات اللازمة لمساعدتهم في التعافي من تجربتهم الصعبة.

علينا أن نعمل جميعًا بروح الشراكة والتعاون لمكافحة جرائم سرقة المنازل وتعزيز الأمان في المجتمع الجزائري. إن توفير بيئة آمنة ومستقرة للمواطنين هو أساس بناء مجتمع قوي ومترابط يسهم في تحقيق التقدم والازدهار.

قائمة المراجع

1- القرآن الكريم:

- القرآن الكريم، سورة طه، الآية 119.

- القرآن الكريم، سورة المائدة، الآية 08، 38.

2- الكتب:

- ابن منظور، لسان العرب، لبنان، دار صادر للطباعة والنشر، 1997.

- أحسن بوسقيعة، الوجيز في القانون الجنائي الخاص، الجرائم ضد الأشخاص والجرائم ضد الأموال، الجزء الأول، دار هومة الجزائر، 2003.

- أحمد عبد اللطيف الفقي، الجاني والمجني عليه وحقوق ضحايا الجريمة، القاهرة، دار الفجر، 2003.

- اللغة العربية، مجمع معجم الوسيط، ج1.

- أمل السعيد، شرح الأحكام العامة في قانون العقوبات (دراسة مقارنة)، الدار العلمية الدولية ودار الثقافة للنشر والتوزيع الأردن، الطبعة الأولى، 2002.

- رجاء محمود أبو علام، مناهج البحث في العلوم النفسية والتربوية، ط4، دار النشر للجامعات، القاهرة، 2004.

- رجاء وحيد دويدري، البحث العلمي أساسياته النظرية وممارسته العلمية، دمشق، دار الفكر للنشر، 2000.

- سماتي الطيب، حماية حقوق ضحية الجريمة خلال الدعوى الجزائية في التشريع الجزائري، مؤسسة البديع، الجزائر، 2008.

- عبد الرحمن عيسوي، دراسة في تفسير الجريمة والوقاية منها، بيروت، دار النهضة العربية، 1992.

- عبد الهادي الجوهري، قاموس علم الاجتماع، القاهرة، مكتبة نهضة الشرق، 1983.

- فتحي رمضان السني، طرق تعاطي وسائل الإعلام مع الظواهر الإجرامية وانعكاساتها على المجتمع، كلية الآداب، غريان، جامعة الجبل الغربي، ليبيا، 2018.

– لحسن بوسقيعة، التحقيق القضائي، الديوان الوطني للأشغال التربوية، ط 2، الجزائر،2002.

– للمحافظ ابي الفراء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي، تفسير القرآن العظيم الجزء الخامس (الاسراء المؤمنون)، ط 1، دار طيبة للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، 1999، ص 320.

– مجمع اللغة العربية، المعجم الوسيط، القاهرة، دار المعارف، ط 2، 1972.

– محمد الأيمن البشرى، علم ضحايا الجريمة وتطبيقاته في الدول العربية، الطبعة الأولى، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، مكتبة الملك فهد الوطنية، الرياض، السعودية، 2005.

– محمد عاطف غيث، قاموس علم الاجتماع، القاهرة، دار المعرفة الجامعية، 1996.

– محمد عبيدات، منهجية البحث العلمي القواعد ومراحل والتطبيقات، دار وائل للنشر، ط2، عمان ،1999.

– مصطفى محمد محمود، الدفاع الاجتماعي والخدمة الاجتماعية المعاصرة، مكتبة عين الشمس، القاهرة، 1986.

3- الأطروحات والمذكرات:

– إخلف سامية، دور الضحية في سير الخصومة الجزئية في التشريع الجزائري، أطروحة للحصول على شهادة الدكتوراه في الحقوق تخصص القانون الإجرائي، جامعة عبد الحميد بن باديس، مستغانم، 2020.

– بخدة أمين، الحماية الجنائية للمسكن، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماستر في الحقوق تخصص قانون عام معمق، جامعة عبد الحميد بن باديس، مستغانم، 2018.

– بخدة أمين، الحماية الجنائية للمسكن، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماستر في الحقوق تخصص قانون عام معمق، جامعة عبد الحميد بن باديس، مستغانم، 2018.

– بوعزني رتيبة، حقوق الضحية في المتابعة الجنائية، مذكرة ماجستير في الحقوق، فرع القانون الجنائي والعلوم الجنائية، جامعة الجزائر، 2014.

– بوعياد آغا، نادية نيهل، دور الضحية في المرور إلى الفعل، مذكرة لنيل درجة الماجستير في العلوم الجنائية وعلم الجريمة، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، 2005.

– تام نجوين كواتش، إستخدام حماية المنزل والقلق بشأن السطو، أطروحة مقدمة في استيفاء جزئي لمتطلبات درجة الماستر في العلوم، مدرسة اندرويونغ للدراسات السياسية، ولاية جورجيا، 2016.

– ربيحة حريزي، حماية ضحايا الجريمة، أطروحة لنيل شهادة دكتوراه علوم تخصص قانون جنائي، كلية الحقوق، جامعة الجزائر 1، 2019.

– سالي مراد، دور الضحية في وقوع جريمة السرقة دراسة ميدانية بولاية البليدة، أطروحة دكتوراه العلوم، جامعة الجزائر 2، 2016.

– مقورة مصطفى، الشروع في جريمة السرقة، مذكرة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في الحقوق، تخصص القانون الجنائي والعلوم الجنائية، (2019–2020).

– ناصر بن مانع بن علي آل بهيان، الحكيم دور الضحية في حدوث الجريمة (دراسة وصفية تحليلية ميدانية على ضحايا جرائم السرقات في مدينة الرياض)، أطروحة دكتوراه الفلسفة في العلوم الأمنية، كلية الدراسات العليا، قسم العلوم الاجتماعية، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، 2007.

– هشام محمد علي سليمان، مدى التزام الدولة بتعويض ضحايا الجريمة الارهابية بيـن الشريعة الاسلامية والقانون الوضعي، رسالة ماجستير، كلية الدراسات العليا، تخصص سياسة جنائية، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، 2005

– وسيم أحمد حسن مبارك، جريمة السرقة والسطو في محافظات غزة، دراسة جغرافيا الجريمة، دراسة للحصول على درجة الماجستير في الجغرافيا بكلية الآداب في الجامعة الاسلامية بغزة، يناير، 2017.

4– المجلات والملتقيات:

– أحمد شوقي الشلقاني، مبادئ الإجراءات الجزائية في التشريع الجزائري، ج 1، ط 4، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2005.

– أمير قربان بور لفمجاني، نقد المباني الأنثروبولوجية لأسلوب الحياة، قراءة دينية في نظرية علم النفس الفردي عند "أدلر"، مجلة المركز الاسلامي للدراسات الاستراتيجية، العدد 23، 2021.

– دلوف جمال الدين، دور الضحية في مفاوضة الاعتراف بين المتهم والنيابة العامة في القانون المقارن، مقال ألقي في الملتقى الدولي المنظم من طرف منظمة المحامين سطيف، بوسعادة، 2009.

– سلوى عبد الحليم الفواعير، العوامل المؤدية لارتكاب جريمة السرقة لدى الإناث من وجهة نظر طلبة جامعة البلقاء التطبيقية، مجلة البحث العلمي في التربية، جامعة مؤتة، العدد 18، 2018.

– شينار سامية، الخبرة النفسية حلقة الوصل بين علم النفس المرضي والعلوم الجنائية، ملتقى وطني حول: "علم النفس المرضي في الجزائر تاريخ، وحضارة، ومستقبل"، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، قسم علم النفس، جامعة 8 ماي 1945، قالمة، 2018.

– طيب سماتي، الحماية الإجرائية لحقوق ضحية الجريمة في التشريع الجزائري والأنظمة المقارنة، مجلة الاجتهاد القضائي، العدد 9، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2013.

– عاشور نصر الدين، جريمة السرقة "في ظل التعديلات قنون عقوبات 2006، مجلة المنتدى القانوني، العدد الخامس، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2006.

– عاشور نصر الدين، جريمة السرقة "في ظل التعديلات قنون عقوبات 2006"، مجلة المنتدى القانوني، العدد الخامس، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2006.

– عبد الكريم جعدان، عكاشة راجع، عفو المجني عليه عن عقوبة السرقة وأثره دراسة مقارنة في التشريع الجنائي الإسلامي والتشريع الجزائي الجزائري، مجلة الإحياء، المجلد 21، العدد 29 ،2021.

– عبود السراج، نظم العدالة الجنائية وضحايا الجريمة، الندوة العلمية الحادية والعشرون بالمركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب بالرياض تحت عنوان ضحايا الجريمة، في الفترة الممتدة من 15 إلى 17 فبراير، الرياض، 1990.

– عمرو العروسي، المركز القانوني للضحية في الفقه الجنائي الإسلامي: دراسة في علم المجني عليه، دار المطبوعات الجامعية، مصر، 2010.

– فراس سعدون فاضل، تكرار السرقة والأحكام المترتبة عليه في الفقه الإسلامي، مجلة كلية العلوم الإسلامية، المجلد السابع، العدد الثالث عشر، جامعة الموصل، العراق، 2013.

– قميدي محمد فوزي، علم الضحية وإسهاماته في الحقل الجنائي، مجلة متون، المجلد 09، العدد 04، جامعة الدكتور موالي الطاهر، سعيدة، 2018.

– محمد الناغى، أثر الظروف المشددة في العقاب على جناية السطو على المنازل وفقاً لقانون العقوبات الاتحادي وأحكام القضاء لدولة الإمارات العربية المتحدة، مجلة روح القوانين، العدد المائة، كلية المدينة الجامعية، عجمان، الإمارات العربية المتحدة، أكتوبر 2022..

– محمد عبد المحسن سعدون، حماية حقوق ضحايا الجريمة في القانون العراقي، مجلة الكوفة للعلوم القانونية والسياسية، المجلد 1، العدد 22، 2015.

– مريم فلكاوي، التأصيل القانوني لمصطلح الضحية–دراسة مقارنة–، مجلة الدراسات والبحوث القانونية، العدد7، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة 08 ماي1945، قالمة، 2017.

5– القوانين والمواد:

– إعلان مبادئ العدل الأساسية المتعلقة بضحايا الجريمة والتعسف في استعمال السلطة، الجمعية العامة، قرار رقم 40/34 مؤرخ في 29 نوفمبر 1985.

– الجمهورية الجزائرية الديموقراطية الشعبية، رئاسة الجامعة، المائة العامة للحكومة، المرقم 22–2022 المؤرخ في 09 صفر عام 1966 المتضمن قانون العقوبات المعدل والمتمم قانون العقوبات الباب الثاني المتعلق بالجنايات والجنح ضد الاشخاص، الفصل الثالث المتضمن للجنايات والجنح ضد الأموال.

– المادة 276 من قانون العقوبات تنص على " إذا ارتكب الجنح والجنايات المعينة في المادة السابقة أحد الأصول أو الفروع أو أحد الزوجين أو ممن يرث المجني عليه أو أحد الأشخاص الذين لهم سلطة عليه أو ممن يتولون رعايته فتكون العقوبة ...

– المادة 28 من قانون العقوبات الجزائري " تمنح المساعدة القضائية بقوة القانون إلى ضحايا الإرهاب وضحايا تهريب المهاجرين".

– قانون العقوبات، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، رئاسة الجمهورية رئاسة الجمهورية، الأمانة العامة للحكومة، 2015.

6- المواقع الإلكترونية:

- الشرطة الجزائرية: معدّل الجريمة ارتفع خلال 2021 والعدد ناهز 300 ألف، فبراير 2021، رابط الموقع: https://www.maghrebvoices.com/algeria/2022/02/11

- Http:||drasah. com. 20 :45.25.05.2023

الملاحق

الملحق رقم 01: المقابلة

المحور الأول: البيانات الشخصية

1- الجنس:

- ذكر ☐ - أنثى ☐

2- السن: .....

3- المستوى المعيشي:

- ممتاز ☐ - جيد ☐ - متوسط ☐ - متدني ☐

4- السكن:

- حضري ☐ - شبه حضري ☐ - ريفي ☐

5- عدد السرقات:

- مرة ☐ - أكثر من مرة ☐

المحور الثاني: السلوكات العدوانية للضحية جعله عرضة للسرقة

1- هل لك عداوة مع من سرقوك؟

- نعم- ☐ ☐

لماذا في حالة نعم؟

2- ما هي السلوكيات العدوانية التي ارتكبتها جعلك عرضة للسرقة؟

3- هل قمت بابتزاز الآخرين (كلام سيء- تكبر) جعلك عرضة للسرقة؟

4- هل قمت بالاعتداء على الآخرين (ضرب- شتم..)؟

5- هل قمت بنميمة أو التعرض لأعراض الناس؟

6- هل كان سكوتك على سرقة شهدتها أدي بك لتعرض للسرقة؟

المحور الثالث: اللامبالاة من قبل الضحية أدى به للتعرض للسرقة

1- هل منزلك مؤمن من السرقة (باب حديد/نوافذ موصدة)؟

- نعم ☐ ☐

-إذا كان نعم: ماهي المنافذ التي تركت للسارق؟

2- هل تغلق كلما خرجت جميع منافذ منزلك ام لا تبالي كون المنطقة مؤمنة؟

3- هل تأمن على منزلك كل من دخل اليك؟

- نعم ☐ ☐

4- هل تترك منزلك لأصدقائك وأقاربك أثناء السفر؟

5- هل تترك الحرية لمن دخل منزلك في التجول؟

6- هل ترى ان اللامبالاة التي تقوم بها كانت سببا في السرقة:

- نعم ☐ ☐

لماذا في كلا الحالتين.

7- ماهي النصائح التي تقدمها للأشخاص الذين يريدون تحصين منزلهم؟

المحور الرابع: الوضع الإقتصادي المميز للضحية له دور في تعرضه للسرقة

1- المستوى المعيشي الذي تتميز به:

- ممتاز ☐ - جيد ☐ - متوسط ☐ - متدني ☐

2- هل تتفاخر او تتكلم عن مكنوزاتك امام الاخرين أو أنك تنشر حفلاتك ومشترياتك الثمينة في مواقع التواصل الاجتماعي؟

-3هل تشارك مكان تخزين ممتلكاتك الثمينة مع الأخرين:

- نعم ☐ ☐

-إذا كان نعم: أي صلة يقربونك؟

4- في نظرك ما السبب الذي يجعلك عرضة للسرقة؟

5- هل منظرك -لباسك-سيارتك-منزلك-يدل على الثراء؟

6- ماهي الأشياء الثمينة التي تم سرقتها منك؟

7- ماذا تنصح من يملك المال الكثير للتقليل من التعرض للسرقة؟